ASJP
Algerian Scientific Journal Platform

مجلة افاق للعلوم
Issn: 2507-7228 – Eissn: 2602-5345
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/351

المجلد:06 ، العدد: 02(2021) ص 01-31

أثر الثورات والربيع العربي على الدساتير

The impact of the revolution and the Arab Spring on constitutions

أ.د. علي خشان

جامعة القدس(فلسطين)

dr.khashan@gmail.com

معلومات المقال

تاريخ الارسال:
16 ديسمبر 2020
تاريخ القبول:
16 جانفي 2021

الكلمات المفتاحية:
- ✓ الثورات العربية
- ✓ الدساتير
- ✓ الربيع العربي

الملخص:

ساهمت الثورات التي شهدتها بلدان الربيع العربي في عودة شعارات المساواة والعدالة إلى مصطلحات الربيع الثائر حيث شاهدنا ربطاً بين الثورة والكرامة في تونس والثورة والعيش في مصر مما دفع باتجاه صياغة وإعداد ما يسمى بالدستور الاجتماعي وفتح النقاش من جديد حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، مما يوحي بالتوجه إلى ما يسمى في الفقه الدستوري بدساتير الجيل الرابع، في الوقت الذي استمرت فيه أزمة الصياغة القانونية التي تعاني منها الدساتير العربية والتي تتمثل في عدم وجود ضمانات حقيقية تكفل حماية الحقوق والحريات وتحقيق العدالة والمساواة وعدم وجود حماية ورقابة قضائية حقيقية للمواطن بسبب أن العديد من القوى عملية صياغة هذه الدساتير وأشارت باستحياء لبعض المبادئ مثل العدالة الاجتماعية والمساواة دون تطبيق حقيقي على أرض الواقع فكان نتاج تلك الصياغات الدستورية دساتير محكومة بتوافقات سياسية تكتيكية بعيدة عن منطق التعاقد الاجتماعي حتى يتسنى للدولة العميقة العودة بقوة من جديد.

Article info

Received
16 December 2020
Accepted
16 January 2021

Keywords:
- ✓ *Arabic revolutions*
- ✓ *constitutions*
- ✓ *the Arab Spring*

Abstract :

The revolutions in the Countries of the Arab Spring contributed to the return of the slogans of equality and justice to the terms of the revolution and the revolutionary spring, which pushed towards the drafting and preparation of the so-called social constitution and opened the debate again on economic and social rights, which suggests a move to the so-called constitutional jurisprudence of the constitutions of the fourth generation. Although the revolutions produced new constitutions, some believed that those constitutions would prevent the emergence or manufacture of new dictatorships, that they would create a real balance between powers, a wider space for public freedoms and guarantees of freedom of information.

. مقدمة:

يدور عنوان هذه الورقة حول أثر الثورة في الدساتير، لكن هل يمكن أن تُجهض الدساتير الثورات الديمقراطية ؟ فالأصل أن يترجم الدستور مطالب الثورة وأهدافها وتطلعات الشعوب في هذا الصدد، ويغير جوهر ممارسة السلطة بما فيه مصلحة الجماعة. حدث هذا الأمر، ومن هنا تحاول هذه الورقة دراسة ما جرى في بعض الدول العربية من هذه الزاوية تحديدا، وتطرح سؤالا محوريًا هو: هل ساهمت التجارب الدستورية خلال السنوات الماضية في تحقيق أهداف الثورات والحراك في إقامة دولة القانون والمؤسسات الديمقراطية أم أنها ساهمت في إجهاض تلك الثورات؟

في ظل الأحداث السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية و حتى القانونية المفصلية التي يمر بها العالم العربي و زادت حدتها في الفترة الأخيرة ظهرت حاجة ملحة لإعادة النظر في تأسيس فكرة عربية جديدة تتوجه نحو بناء و إصلاح النظام الديمقراطي وذلك بإعادة صياغة و إصلاح الدساتير العربية

وسوف نقوم بإلقاء الضوء على التجارب الدستورية التي شهدت اضطرابًا دستوريًا واضحًا ، ومدى انسجام مضامين تلك الوثائق مع مطالب الثورات ، ومع مبادئ الحكم الديمقراطي، والآثار التي ترتبت عليها. والتعديلات الدستورية التي تمت.[1]

أهمية الموضوع :

تعد الدساتير أساس الحياة القانونية للدول ،فلا يتخيل وجود دول حديثة بدون دستور ينظم شؤون الحكم وقواعده وأعماله وأنشطته المختلفة، فإن خلت دولة من الدستور عمت الفوضى والفساد .

فيأتي هنا دور الدستور الذي يقوم بوضع القواعد ويرسم الحدود فيما بين السلطات الثلاث وفقا لمبدأ المشروعية2

وعلى الرغم من وجود دساتير عربية قائمة ، إلا أنها لا تخدم الجماهير العربية ولا تعبر عن طموحاتهم الأمر الذي دفع الشعوب العربية إلى النزول للشارع والمطالبة بالتغيير والتجديد في ظل انتشار الفساد وانتهاك حقوق الأفراد وحرياتهم، فكان من الأهمية الحديث عن أثر تلك الثورات على الدساتير وآليات إعدادها وضمانات تطبيقها على أرض الواقع.

الهدف من الدراسة :

هو تحديد أوجه المقاربة بين البناء القانوني و البناء الاجتماعي لوضع الدساتير العربية وفق الآليات المستحدثة في ظل تطور الأوضاع السياسية و الاجتماعية من خلال ما يسمى بالانتفاضة العربية أو الحراك المجتمعي ،والاطلاع على واقع الدساتير العربية المتجددة في ظل تطور الحراك المجتمعي وأسبابه ومظاهره ومدى تأثيره على التطور الدستوري في الدول العربية.

الإشكالية : الدستور وليد المجتمع يتطور دوما بحكم احتياجاته ومصالحه المختلفة السياسية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها، ومن هنا كان بديهيا تغيير الدستور كلما اقتضى الأمر ذلك، ونحن لا نعرف دستوراً واحدا جامدا وإلا رمينا المجتمع بالجمود، فالمجتمع متطور والدستور يجب أن يخاطب تلك المصالح ويشبعها.[3]

إن قراءة المفردات أو الوثائق الدستورية المتتابعة يمكن أن تتحقق من خلال استكشاف مضامين تلك الوثائق الدستورية لتحديد العلاقة بينهما وبين سياقها الاجتماعي ؟

وكذلك مناقشة مدى قدرة الثورات على إيجاد المتغيرات التي تشكل المضامين الدستورية بالنحو الذي تشكلت به؟ ، وهل استطاعت الثورات ضبط إيقاع التغيرات الدستورية وهل كان لها تأثير ملموس على المجتمعات سواء كان ذلك سلباً أو إيجاباً ؟.[4]

المنهجية :

اعتمدنا في بحثنا على عدة مناهج منها المنهج البحثي الوصفي والتحليلي القائم على علاقة مركبة قائمة بين ما جرى من ثورات وحراك شعبي في عدد من الدول العربية ووضع الدساتير ومدى تأثر تلك الدساتير بما نتج عن تلك الثورات ، وهل حدث تغيير دراماتيكي في آليات وضع الدساتير وفي المواضيع التي احتوتها تلك الدساتير أم بقيت تلك الدساتير على ذات النهج قبل الربيع العربي

كما اعتمدنا المنهج المقارن في الإشارة إلى تجارب عدد من الدول العربية والنظر في مدى تطبيق الآليات المستحدثة في وضع الدساتير.

الهيكلية : نظراً لخصوصية الموضوع و ما يشمله من مسائل قانونية متعددة ومتشابكة قمنا بتقسيم موضوعنا إلى ما يلي :

المبحث الأول : الثقافات السائدة وثبات الدساتير

المبحث الثاني : أثر الثورة والحراك الشعبي على تعديل والغاء الدساتير

المبحث الأول : الثقافات السائدة وثبات الدساتير

في ظل الانتشار العالمي للدساتير المكتوبة تتجلى ملامح التفرقة بين الدساتير الجامدة والدساتير المرنة حيث أن الدستور المكتوب يشترط إجراءات خاصة لتعديله أو إلغائه تختلف عن الإجراءات المتبعة لتعديل القوانين وتؤكد في ذات الوقت سموه فى مواجهة القوانين العادية، وهو أمر لا يتحقق بخصوص الدساتير العرفية.[5]

وأشير إلى أن الدستور المكتوب ليس مرادفًا للدستور الجامد فالذي يحدد معنى الجمود فى الدستور هو ما يكون قد تقرر له من ضمانات شكلية وإجرائية خاصة، تتعلق بتعديله أو بإلغائه خاصة وأن طريقة التعديل يتم النص عليها في الدستور ذاته مما يجعل عملية التعديل مسألة تقنية لا مسألة مبادئ.[6]

ويترتب على جمود الدساتير أنها تتمتع بنوع من الحصانة فى مواجهة السلطة التشريعية، فلا يكون لهذه السلطة أن تعتدى عليها بالتعديل على غير ما يقرره الدستور نفسه من إجراءات، ومن ثم تتوقف درجة الجمود في الدستور على مقدار ما يكون قد تقرر في صلبه من إجراءات معقدة أو بسيطة خاصة بتعديله أو بإلغائه وهو أمر يتوقف بدوره على مدى ما يكون واضعو الدستور أنفسهم قد أرادوا للنظام السياسي الذى يحدده الدستور من ثبات واستقرار.[7]

وتمنع بعض الدساتير إمكانية تعديل بعض النصوص الخاصة مثل إعادة انتخاب رئيس الجمهورية في مصر ، حيث تنص المادة 140 من الدستور المصري لسنة 2014 أنه "يُنتخب رئيس الجمهورية لمدة أربع سنوات ميلادية، تبدأ من اليوم التالي لانتهاء مدة سلفه، ولا يجوز إعادة انتخابه إلا لمرة واحدة. وتبدأ إجراءات انتخاب رئيس الجمهورية قبل انتهاء مدة الرئاسة بمائة وعشرين يوماً على الأقل، ويجب أن تعلن النتيجة قبل نهاية هذه المدة بثلاثين يوماً على الأقل .

المطلب الأول : مسار التحول الديمقراطي وإجراءات صياغة الدستور

مرت الحركة الدستورية على مدار تاريخها بالعديد من التغيرات ، أثرت الظروف الإقليمية والدولية على إعداد الدساتير وصياغتها وفقاً لكل دولة وطبيعة النظام السياسي القائم وطبيعة التطورات التي تؤثر فيها، وعلى سبيل المثال استوجبت عملية صياغة الدستور في فلسطين التعرف على الأسباب، والدوافع، وأنماط التحول من الثورة إلى السلطة خاصة في ظل مفاوضات مع محتل بهدف إقامة دولة مستقلة، حيث تم وضع القانون الأساسي لمرحلة انتقالية تنتهي بإقامة الدولة وتشمل عملية التحول الديمقراطي ولا يمكن لهكذا عملية دقيقة أن تكتمل بدون صياغة دستور جديد ، يأتي متسقًا مع دوافع التغيير وطموحاته.

ونتناول في هذا المطلب مجموعة من المبادئ الدستورية التي تم أخذها بعين الاعتبار عند صياغة القانون الأساسي ووضع مواده كما يجب أخذها بعين الاعتبار عند وضع الدستور الدائم لدولة فلسطين، وتعد مبادئ دولية وتعمل معظم الدساتير في العالم على الأخذ بها كما تحرص على تضمينها في الوثيقة الدستورية بغض النظر عن التطبيق العملي لها ونشير إلى تلك المبادئ على النحو التالي:

الفرع الأول : المبادئ الناظمة لصياغة الدساتير

أولاً: الجهة المكلفة بصياغة الدستور:

تقوم معظم الدول الحديثة على إختيار الجهة المكلفة بصياغة الدستور عن طريق الإنتخاب [8]

ومثال ذلك ما حصل في مصر وتبني أسلوب الجمعية التأسيسية المنتخبة بعد تنحي مبارك وإصدار الإعلان الدستوري. [9]

ويتم بالعادة انتخاب أعضاء الجمعية التأسيسية من قبل الشعب ، وهذا ما تم في تونس وذلك بانتخاب أعضاء المجلس التأسيسي الذي قام بوضع الدستور من قبل الشعب مباشرة [10]

وتعمل بعض الدول على اختيار أعضاء الجمعية الدستورية أو لجنة الدستور من قبل أعضاء مجلس النواب ، أو مجلس الشعب أو الأمة وفقاً للتسمية التي تتبناها كل دولة.

وهذا ما تم في فلسطين حيث تم اختيار أعضاء لجنة إعداد الدستور من قبل المجلس المركزي لمنظمة التحرير الفلسطينية [11]

والجدير بالذكر أن أسلوب الانتخاب المباشر من الشعب هو الأكثر ديمقراطية وتمثيلاً للشعب على الرغم من عدم معرفة الشعب بشكل دقيق لأعضاء الجمعية حيث تلعب السياسة والإعلام والدعاية الانتخابية دوراً هاماً في انتخاب أشخاص قد لا يكون لديهم معرفة أو خبرة قانونية " وإن كان بإمكان الجمعية إضافة بعض خبراء القانون إليها حتى يساهموا في عملية صياغة وإعداد الدستور".

وعلى الرغم من أن المشروعية الانتخابية تعطي الجمعية التأسيسية أو لجنة إعداد الدستور الحق في اتخاذ ما تراه مناسبًا بشأن مضمون الدستور دون الاستعانة بأي طرف آخر من خارجها إلا أن الجمعية التأسيسية في التجارب المختلفة تحرص على دمج مختلف الأطياف السياسية الفاعلة خلال عملية الصياغة لضمان ديمقراطيتها.[12]

واختيار الجمعية التأسيسية لا يعنى منح تفويض مطلق لها، لا من الناحية الإجرائية ولا الموضوعية . لكن من المهم أن لا يخرج واضعو الدستور عن المبادئ الأساسية ، التي تحدد لهم حدود التفويض بحيث تلزمهم بأن تتضمن مسودة الدستور مبادئ معينة لا يمكن لأى أغلبية استبعادها من الدستور القادم، ولا يجوز لأى أغلبية إحلال أحكام لا تتفق معها في ذلك الدستور، ونظرنا في ذلك لتجربة جنوب إفريقيا، حيث تم تبنى مبادئ فوق دستورية تم إلزام الجمعية التأسيسية بها، عن طريق إخضاع مسودة الدستور لمراجعة المحكمة الدستورية[13].

ثانياً: صياغة الدستور هي نتاج مسار تفاوضي وتشاركي:

انطلاقًا من أن المشاركة الشعبية هي إحدى أهم الضمانات اللازمة لنجاح مسار صياغة الدستور[14]

فقد أكدت العديد من التجارب ومنها التجربة التونسية والتجربة الخاصة بجنوب أفريقيا على ضرورة وجود إرادة سياسية حقيقية قادرة على الانفتاح على الآراء المخالفة والحوار الجدى لبلوغ التوافقات وتجنب الأزمات، بحيث يتم تبني مبدأ التفاوض والمشاركة في جميع مراحل إعداد وصياغة مشروع الدستور حتى يتم الاستفتاء عليه.

كما أن الدساتير لا توضع سفاحاً ولا تخُلق عنوة أو بالإكراه بل تكون بالتفاوض والحوار واحترام الجميع ولا توضع لفئة دون اخرى من الشعب ، فعندما نقوم بصياغة النصوص الدستورية فإننا نتعامل مع الجميع كمواطنين يخضعون للقانون وفقاً لمبادئ العدالة والمساواة ومبدأ سيادة القانون .

ولابد أن ينفتح أعضاء الجمعية التأسيسية على القوى والتيارات السياسية المعارضة والمنظمات غير الحكومية والخبراء والأكاديميين من أساتذة الجامعات حتى يتم إخراج الوثيقة الدستورية بأفضل صورة ويجب عقد المؤتمرات والندوات بحضور المختصين وكذلك المواطنين للمساهمة وإثراء النقاش حول مشروع الوثيقة الدستورية ، وهذا ما تم في دستور جنوب إفريقيا حيث استمرت المفاوضات لمدة 7 سنوات " من أجل نشر العدل والحرية في أرضنا، ونحترم أولئك الذين عملوا من أجل بناء بلدنا وتنميته، ونؤمن بأن جنوب أفريقيا مِلك لكل من يعيشون فيها، المتحدين رغم تنوعهم"[15]

فالعبرة ليست بالفترة الزمنية التي تستغرقها المرحلة الانتقالية للانتهاء من صياغة الدستور إنما في توفير بيئة سياسية تتسم بقدر كبير من التوافق والتعاون بين الجميع ، وقد ضرب مواطنو جنوب إفريقيا مثلاً رائعاً بإنهاء أكثر صفحات تاريخ البشرية سواداً، المعروفة باسم حقبة الآبار تهيد أو الفصل العنصري 1948-1996 ،حيث اجتمع رجال ونساء شيوخ قبائل الزولو و«أفريكانز» ومعتقلون سابقون وبقايا المستوطنين من المستعمر السابق وقرروا أن يخرجوا من نفق العنصرية المظلم، ووضعوا واحداً من أكثر دساتير العالم إنسانية وتقدماً[16].

وكانت التجربة التونسية خير مثال على ذلك، حيث استغرقت عملية صياغة الدستور النهائي عدة سنوات وخضعت للعديد من التعديلات والتغييرات الجوهرية، بعدما تغلبت القوى السياسية على الخلافات التي كانت قائمة فيما بينها ولم يكتب مشروع الدستور التونسي داخل قبة المجلس التأسيسي فقط بل إن النقاط الخلافية الأساسية تم حسمها في توافقات بين العديد من القوى السياسية مختلفة بغض النظر عن توجهاتها الأيدولوجية.[17]

كما ساعدت منظمات المجتمع المدني في تذليل الصعوبات وتسهيل الوصول إلى تلك التوافقات[18] .

ثالثاً: الفلسفة الأساسية التي يقوم عليها الدستور:

ارتكزت التجارب الدستورية العربية على فلسفة أساسية مفادها «كيفية تلافى الدستور الجديد أخطاء الماضي»؛ ولهذا شدد الدستور التونسي على مفهوم الدولة المدنية، وأهمية تحجيم دور المؤسسة العسكرية في الحياة السياسية، نتيجة تجربتها السلبية مع نظام بن علي كما أكد على أهمية ترسيخ مفهوم المواطنة، وقيم العدالة، والمساواة.[19]

وتعمل معظم الدساتير على التركيز على القواعد التي تنظم السلطات العامة والحرص على تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات والتعاون فيما بينها والتركيز كذلك على حماية الحقوق والحريات الأساسية وضمان ممارستها من قبل المواطنين، كما تحرص الدساتير على سمو القواعد الدستورية وضرورة احترامها وعدم انتهاكها [20]

ودأبت الدساتير الحديثة على تضمين الدساتير بالقواعد الأساسية الداعمة لحقوق الإنسان والواردة في الميثاق والإعلان العالمي لحقوق الإنسان بالإضافة إلى الاهتمام بقضايا البيئة والتنمية المستدامة وكذلك محاربة الفساد والدعوة للحكم الرشيد.[21] وأصبحت هذه الأمور من البديهيات التي يجب أن تشتمل عليها وتتبناها الدساتير الحديثة .[22] وبالإضافة إلى شكل نظام الحكم والحقوق والحريات، قامت بعض الدول بتضمين الدساتير وخاصة بعد الثورات نصوص تتعلق بالعدالة الانتقالية والمساواة والتركيز على تمكين المرأة وعدم التمييز ضدها وحماية النظام السياسي والاستفادة من أخطاء الفترات السابقة وتجنب الثغرات الواردة في الدساتير السابقة مثل النص على حل بعض الأجهزة الأمنية التي كانت تمارس التعذيب والنص على حظر الأحزاب السياسية الحاكمة مثل حل الحزب الوطني في مصر وحزب البعث في العراق وحزب الرئيس الراحل زين العابدين بن علي في تونس وهو حزب التجمع الدستوري الديمقراطي والذي تم حله قضائياً قبل أن يتم تشكيل حزب جديد مؤيد له وترأسه النائبة عبير موسي.[23] كما تم حل حزب المؤتمر الوطني في السودان الذي كان يؤيد ويدعم الرئيس عمر البشير.[24]

وتركز بعض الدساتير على تعزيز الوحدة الوطنية وضمان حقوق الأقليات والتركيز على قضايا المواطنة، وتختلف الدساتير وفقاً لاختلاف الظروف والبيئة المصاحبة لها، ولهذا تثور العديد من التساؤلات حول مدى قدرة الشعب على تغيير الدستور من خلال الثورات؟ وهل للسيادة الشعبية الحق دائمًا في اتخاذ ما تراه مناسبًا ؟

الفرع الثاني :المشروعية وسيادة القانون ومصداقية أفعال الدولة.

الدستور هو الوثيقة التي تنظم أسس الدولة وشكلها وسلطاتها ويكفل حقوق الأفراد وحرياتهم بما في ذلك حقوق الإنسان والمرأة ويتمتع بسمو يضعه على قمة الهرم التشريعي.[25]

وتتميز صناعة الدساتير في الدول العربية كونها مسألة سياسية بامتياز ولا تقوم على الشرعية وتكريس الحقوق و الحريات الأساسية بل أصبح الهدف منها إيجاد صيغ دستورية تسمح بالحفاظ على استمرارية حكم طبقة معينة أو حزب سياسي أو سيطرة وهيمنة العسكر على مقاليد السلطة.[26]

ولقد تطورت الدساتير الحالية بحيث نراها تتميز بمجموعة من الخصائص لعل من أهمها :

1. أن الدستور يستند إلى السيادة الشعبية ويستمد شرعيته منها، واصبح خضوع الدولة للقانون من المسلمات التي يتم النص عليها في الدساتير، ولا يمكن وصف دولة بالديمقراطية إن لم تستند الى الإرادة الشعبية ومبدأ المشروعية.[27]

وأن يشتمل على مبادئ تهدف لمنع طغيان أقلية تمارس حقا في الحكم، عن طريق امتلاكها لما تتصور أنه الحقيقة وتحكم البلاد كممثل وحيد للحقيقة الدينية، أو العسكرية أو فئة ما تحتكر الحكم دون تفويض[28].

2. لا يكون تعديل الدساتير بذات الطريقة التي يتم بها تعديل القوانين العادية، ويكون ذلك وفق إجراءات أكثر صعوبة وبأغلبية أكثر من الأغلبية المطلوبة لتغيير القوانين العادية.[29]
3. أن يتوافق مع المعايير الدولية الكفيلة بحماية حقوق الإنسان، وبدأت الدول العربية تشير إلى الاتفاقيات الدولية في حقوق الإنسان والإعلان العالمي لحقوق الإنسان[30] بالإضافة للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[31] مع أن العديد من الدول ما زالت تتردد في تضمين دساتيرها بما يكفل تطبيق الاتفاقيات الدولية.[32]
4. ونرى أنه من الضرورة أن يكون الدستور ديمقراطياً حتى لا تتحول الدولة في نهاية المطاف الى دولة ديكتاتورية بوليسية ، ورغم وجود الدساتير في العديد من الدول الديكتاتورية والاستبدادية فإننا نعتقد أنه يجب أن يكون الدستور معبرا عن تطلعات الشعب وفقا لمبدأ الإرادة الشعبية كما بينا سابقاً وإلا غدت الدولة ، دولة بوليسية لا تحترم حقوق الإنسان أو المبادئ الأخرى كمبدأ استقلال القضاء وسيادة القانون[33] .

ولكي يكون الدستور ديمقراطياً فإنه يجب أن يتمكن الشعب من انتخاب نوابه بشكل ديمقراطي ، ومن اختيار شكل الحكومة بما يتناسب مع ظروف البلد وتقاليده ،وأن يمتلك الشعب زمام المبادرة في وضع الدستور وفي وضع المعايير الخاصة بحسن التطبيق اعتمادا على مجموعة من المبادئ وعلى رأسها مبدأ فصل السلطات.

أولاً :المشروعية وسيادة القانون

تعد الوثيقة الدستورية ذات طبيعة استراتيجية بالأساس وتعبر عن حالة تحول اجتماعي يمر بها المجتمع، تفرضها ضغوط معينة، في الغالب ذات طبيعة شعبية، وأحيانا ذات طبيعة فئوية أو طبقية، وفى بعض الأحيان ذات طبيعة عالمية باعتبار أن التحولات التي قد يمر بها المجتمع، هي تحولات تتم بفعل قوى اجتماعية، تضغط حتى يقوم النظام السياسي بقيادة المجتمع في اتجاه محدد، على أن يتم ذلك في نطاق بيئة عالمية موافقة للتحول أو حتى مضادة له[34] .

على هذا النحو فإننا نجد أن الوثيقة الدستورية في غالب الأحيان هي نتيجة لتحولات مجتمعية وحراك شعبي،وفى الغالب فإننا نجد أن النخب الاجتماعية والسياسية والثقافية تقوم بدور هام للتوجيه لوقوع هذا التحول، وكذلك باتجاه تقنينه بأطر دستورية ونستطيع أن نرصد عدة تحولات أساسية، ذات علاقة عضوية بالوثائق الدستورية[35].

ولا تتحقق الديمقراطية والسيادة لدولة ما إن لم تكن دولة قانون قائمة على علاقة منسجمة فيما بين الحاكم والمحكوم بطريقة متوازنة و تخضع لدستور يعمل على حماية المصالح العامة ويحترم ويضمن الحقوق العامة والحريات [36]هذا على الرغم أن بعض السياسيين يتعامل مع القضايا

السياسية بطريقة توحي بأن هناك طلاق بائن ما بين الدراسة والسياسة. وبنظرة لبعض الدساتير نرى أنها تقوم بتحديد خصائص النظام القانوني والسياسي بدرجات مختلفة من التفصيل فالدستور الفرنسي لعام 1958 الذي يعد مرجعاً للنظام السياسي الفلسطيني يشتمل على القليل من التفاصيل ،[37] بينما يزودنا القانون الأساسي الألماني بمستوى أكبر من التفصيل والتحديد [38] في حين أن دستور جنوب إفريقيا لعام 1996 يفرط في التفصيل إلى حد يجعله اقرب إلى أن يكون دستوراً تعاقدياً وذلك بسبب التسويات السياسية التي توافقت عليها الأحزاب عام 1993 في مفاوضات استمرت لسنوات.[39]

وبالنسبة للقانون الأساسي الفلسطيني فهو لا يشتمل على جميع القواعد الدستورية المنظمة للحياة السياسية،[40] بل يكتفي بالقواعد الكلية ويترك الكثير من تلك التفصيلات للقوانين عن طريق الاحالة أو للمبادئ الدستورية العامة لاسيما أنه قد وجد لمرحلة انتقالية.[41]

ثانياً: تقنين الدساتير وإضفاء الشرعية على التحولات السياسية والاجتماعية الجديدة

لهذه الأسباب ولغيرها من الأسباب التي لا نريد الخوض فيها لمقتضيات الوقت والمقام وبما أن التفصيل في وصف الداء في النظام السياسي لا ينسجم ولا يتطابق مع التعميم في اقتراح الدواء أضف الى ذلك أن السلطة أيا كان موقعها أو توجهها لم تعد امتيازا شخصيا لأحد[42] يمارسها تعاليا أو استبدادا بل يباشرها من يتقلدها نيابة عن الجماعة وتقيداً بالقيم التي تعد موجها ومرشدا للمشرع والحاكم على السواء.[43] وتطبيقاً لما تقدم فإن التوافق مع أحكام الدستور يفترض ألا تنفصل النصوص القانونية التي نظم بها المشرع موضوعا معينا عن أهدافها ليكون اتصال الأغراض بالوسائل الموصلة إليها منطقيا وليس واهيا بما يخل بالأسس الموضوعية التي يقوم عليها، كذلك فإن صور الاعتداء على الدستور أو الحقوق والحريات التي يكفلها من قبل جهة ما، [44] سواء بإنكار أصل وجودها أو من خلال تقييد آثارها بما يحول دون مباشرتها لا يعطي تلك الجهة الحق في الاحتجاج بالدستور الذي لم تحترم أحكامه ومواده.[45]

وفي الوقت ذاته تمتد الأهمية الجوهرية للدساتير اليوم إلى ما هو أبعد من تلك الوظائف الأساسية و تندرج الدساتير ضمن الأجندات العامة عندما يحين الوقت للتغيير إلى نظام سياسي أفضل وتسعى الشعوب إلى وضع دساتير قادرة على حل المشكلات العصرية للدولة والحكومة، فلا يكفي أن ينص الدستور على المساواة أو العدالة ، إن غاية العدالة ليست مجرد حماية الحريات المتساوية للجميع شكلياً، بل جعل الحريات الأساسية قابلة فعلياً للممارسة من الجميع إلى درجة تؤدي إلى رفع قيمة الحرية لدى الأسوأ حالاً الى الحد الأقصى.[46]

وفي الوقت الراهن تتسم تلك المشكلات بتعدد أوجهها واتخاذها نطاقاً عالمياً على نحو متزايد بداية من الفساد إلى الأزمات المالية الطاحنة، ومن التدهور البيئي إلى الهجرة بأعداد كبيرة ويمكن بالطبع إدراك مدى رغبة الشعوب في المشاركة في تحديد بنود الدساتير والإصرار على عملية تشريع للدساتير تتسم بالشمولية والديمقراطية ، وقد اقتحم مصطلح الدستورية الجديدة المصطلحات السياسية كدليل إضافي على تلك الأهمية الجديدة التي اكتسبتها الدساتير ويتمثل التحدي الآن في إتاحة الفرصة للقطاع الأكبر من المجتمع في المشاركة في عملية البناء الدستوري .

وقد كانت الدساتير سابقاً تمثل مفهوم الصراع مع الاستعمار بينما تمثل الدساتير بعد ذلك إمكانية حماية حقوق الإنسان وتجسيد العديد من القيم مثل مبادئ الحكم الرشيد ومكافحة الفساد وتدعو لوجود حقبة جديدة من السلام والديمقراطية وسيادة القانون .وتلعب منظمة الدول الأمريكية كطرف أساسي في الحكم الدستوري في الدول الأعضاء وهو ما يتيح لها التدخل حينما لا تحترم القواعد الدستورية وخاصة في حالات عدم نقل السلطة بعد الانتخابات .[47]

المطلب الثاني : الأوضاع الدستورية في بعض الدول العربية

السؤال المطروح في أذهان الفقهاء الدستوريين والأكاديميين بل كثير من المهتمين والمتابعين للتطورات الدستورية خاصة بعد موجات الربيع العربي المستمرة والمتباعدة هو كيف نوفق بين مصطلح " الشعب يريد إسقاط النظام" أو الحراك الشعبي الذي أجبر العديد من الحكام على التنازل أو أطاح بهم والإجراءات الدستورية في تعديل وتغيير الدساتير ؟

هذه الجملة التي مثلت شعار تحركات الربيع العربي، لخصت بطريقة بسيطة ولكن قوية المطلب الرئيسي لهذه التحرّكات، أي أن تكون إرادة الشعب هي التي تقرر مصير الأنظمة السياسية القائمة؟[48]

هذا ما شهدناه في مصر وتونس وسوريا واليمن والسودان والجزائر ومن ثم ليبيا والسودان ، بساطة هذا الشعار تبيّن كم كان الوضع السياسي في العالم العربي صعباً ومعقداً، فهو لم يتضمّن رغبة في تغيير الشعب لشكل الحكم أو لدوره المستقبلي فيه، بل اقتصر على رغبته في تغيير الحكام الذين صعب تغييرهم لمدة طويلة، وسواء استطاع الشعب التغيير كما حصل في تونس والجزائر والسودان ومصر أو لم يستطع ودخل في مواجهة دامية وصلت الى حرب أهلية كما هو الحال في اليمن وسوريا وليبيا.[49]

الفرع الأول: الوضع في تونس ومصر

مصر: بعد وصول الوضع في مصر إلى ذروته في الآونة الأخيرة، فسر الكثيرون تدخل الجيش في مصر بكونه مبني على الرغبة الحالية للأكثرية، ولكن يمكن تفسيره بصورة أخرى بناءً على تصور الجيش لما كان يجب أن تكون عليه رغبة الشعب وقت الانتخابات لو كان حكيماً، أي أن الجيش هنا يمثّل الجهة التي تعتبر نفسها حاملة للمعرفة والحكمة التي لا يمتلكها الشعب أو الأكثرية.[50]

خضوع الجيش للسلطة التنفيذية وفق ما يرد في الدستور مع ضرورة حمايته من النزاعات والتجاذبات السياسية ، فالجيش هو لحماية الدولة والمؤسسات ويجب أن يبقى مُنزهاً وبعيداً عن التدخل في السياسة.

كما يجب أن تعمل الحكومة على احترام الحقوق والحريات مثل الحق في ممارسة الشعائر الدينية وحماية الحريات كحرية الرأي والتعبير والصحافة والإعلام وغيرها ،وحين نتحدث عن خيار الشعب فإننا نتحدث عن قرار الأكثرية ومع أهمية ذلك فإننا يجب أن لا ننسى أيضاً الأقلية بحيث لا تكون أية قرارات تتخذ تشكل إجحافاً بحقّ الأقليّات.[51]

ومن الملاحظ أن هناك ثلاث مؤسسات تتحكم في مقاليد الأمور في مصر يساعدها جهاز إعلامي قوي ونافذ وهي تنقسم الى :[52]

1- المؤسسة العسكرية وهي التي تتحكم في مجريات الأمور في مصر وفي بعض الدول العربية.
2- المؤسسة الاقتصادية وتتبع للمؤسسة العسكرية والسياسية وتنفذ أوامرها .
3- المؤسسة السياسية وتنفذ رغبات المؤسستين السابقتين يتحكم بها رجل عسكري يأتي دوماً من المؤسسة العسكرية كما كان الأمر في عهود الرؤساء السابقين الرئيس جمال عبد الناصر وأنور السادات وحسني مبارك، وقد كان الرئيس محمد مرسي استثناء عن الوضع القائم في مصر حيث تم انتخابه ديمقراطياً ولهذا لم يستمر وجوده طويلاً حيث تم استبداله بعد حملة إعلامية قوية وعادت المؤسسة العسكرية مدعومة من رجال الأعمال لتضع السيسي كما بينا.[53]

ولهذا فإن السلطة الحاكمة في مصر تعيش أزمة مشروعية شبيهة بما يسميه موريس دوفرجيه " بمشروعية الدكتاتوريات" حيث يحاول النظام الدكتاتوري إضفاء المشروعية على هويته عن طريق بناء الأيديولوجية التبريرية.[54]

لهذه الأسباب وغيرها فإنه من الضروري أن يكون هناك ضمانات للانتخابات وأن يتم إجراء الانتخابات بنزاهة وحرية وترسيخ مبادئ الدستور من خلال وضع الشعب لآلية تضمن إنفاذ الدستور، ومنع الحكومات من تغييرها بطريقة سافرة كما تم فعلاً في مصر بعد التعديلات المصرية الأخيرة للدستور وشكلية الاستفتاء عليها والتي تمكن الرئيس السيسي من إمكانية البقاء في الحكم حتى عام 2030.[55] حيث كان الهدف من وراء التعديل الدستوري هو تأبيد وجود السيسي بحيث تم تمديد فترة الرئاسة الى 6 سنوات بدلاً من 4 سنوات لفترتين[56]

واعتقد البعض أن دستور 2014 هو أفضل دستور شهدته مصر منذ عام 1952، لأنه الدستور الذي كتب بحبر ثورة يناير التي لم يكن قد جف بعد وقتها، وقد حرص على قطع الطريق على صناعة الديكتاتوريات من جديد، كما حرص على أن يكون هناك توازن حقيقي بين السلطات، ومساحة أوسع للحريات العامة وضمانات لحرية الإعلام كما منح البرلمان قوة حقيقية في وجه مؤسسة الرئاسة، صحيح أنها لم تستخدم ولم تظهر قيمتها لأن البرلمان تمت صناعته بطريقة هندسية محكمة من أجهزة نافذة، إلا أنها حقوق وقواعد دستورية يمكن إحياؤها وتفعيلها في أي انتخابات برلمانية "حقيقية"[57]

"ورغم أن الدستور قطع الطريق على التلاعب بالمواد الدستورية الخاصة بانتخاب الرئيس، وهي المواد التي تقف عقبة كأداء أمام فكرة تعديل مدة الرئاسة إلا أنه تم التحايل على الدستور وتعديلها وأصبحت مصر تعيش الآن في حالة هشاشة دستورية من الناحية العملية، ورئيس الجمهورية يفعل ما يريد وقتما يريد بالطريقة التي يريد ، وفي ظل هذا الضعف لبنية الدولة ومؤسساتها، يكون المنطق هو البحث عن حماية المؤسسات ، وتجارب الدول والشعوب أثبتت أن الدولة تكون قوية بتقوية مؤسساتها وثبات الدستور وحرمة مرجعيته وسيادة القانون سيادة حقيقية، وليس بتقوية شخص رئيس الجمهورية"[58].

تونس : ساهمت ثورات الربيع العربي في إحداث العديد من التغييرات الدستورية كما هو الحال في تونس ومصر وليبيا كما ساهمت في دفع الدول الاخرى لإجراء العديد من الإصلاحات الاجتماعية والقانونية والدستورية خوفاً من امتداد الثورات العربية إليها كما حدث في كل من المغرب والأردن[59] وغيرها من الدول الخليجية ، وذلك قبل أن يمتد الحراك الى السودان والجزائر.

ولقد ظهرت بوادر الثورات العربية في تونس على الصعيد الدستوري وتم تبني الدستور التونسي عام 2014 بعد حوار شعبي ونقاشات طويلة.[60]

"After months of protests and deadlock, the draft was then passed by a two-third majority of the National Constituent Assembly on 26, January 2014." [61]

إن المبادئ الدستورية السامية عبارة عن عملية ديناميكية مترابطة وبحاجة للاستمرار والتطبيق العملي بعد تبني الدستور بغض النظر عن طريقة وضعه، وتستوجب الربط الوثيق بين النصوص الدستورية وممارسات المواطنة ولا يمكن أن تطبق على أرض الواقع بمجرد صياغتها في قواعد عامة ومجردة في ثنايا أي دستور.[62]

ولقد بدأت تونس بداية التحرك الدستوري في المنطقة الذي جاء تاليا للثورة التي انطلقت شرارتها منها وتبعتها ثورات عربية وحراك جماهيري في المنطقة.[63]

كما شهدت تونس فترة انتقالية على الصعيد الدستوري والسياسي تم فيها التشكيل والتأسيس الفعلي للدولة وطبيعة النظام السياسي وطبيعة الدور الاجتماعي الذي تتبناه .[64]

وعند الحديث عن وضع الدستور والإصلاحات الدستورية وطبيعة تلك الإصلاحات ومناقشة مدى التدخل المطلوب من قبل الدولة ونطاقه وأهدافه ، تظهر العديد من العناصر الهامة التي لا نستطيع تجاهلها أثناء دراسة الوضع الدستوري في تونس وفي المنطقة ومن تلك العوامل قضايا الحقوق والحريات وطبيعة النظام السياسي وشكل الدولة بالإضافة إلى المبادئ العامة المتعلقة بضرورة استقلال القضاء وتطبيق مبدأ سيادة القانون.[65]

لكن أكثر القضايا اثارة للجدل في هذه المرحلة هي النصوص الخاصة بالدين خاصة بعد ما أثارته من إشكاليات في مصر ليس فقط بين الإسلاميين والعلمانيين ولكن بين الاسلاميين انفسهم .[66]

ويشكل الدين عنصرا مفصليا في عملية إعادة تأسيس التراث والثقافة الموروثة ولهذا يرى البعض أنه أصبح من الضروري لتحقيق أهداف التنمية وتحقيق الاستقرار والأمن تجنب الاصطدام المتعسف مع العقائد الدينية مع ضرورة الاستفادة في نفس الوقت من الدور الذي يلعبه الدين في تحقيق التنمية تمهيداً لبناء المجتمعات الديمقراطية حيث أن الدين يمثل قيماً مشتركة وليس حكرا لفئة دون أخرى.[67]

وتأسيساً على ما تقدم فأنه يجب أن يشارك الجميع من نقابات وحركات وأحزاب في عملية البناء الدستوري مستذكرين مصلحة البلاد وأن تكون المفاوضات قائمة على الخبرة والمعرفة والوسطية والتسامح وفي هذا السياق أذكر بما قاله رئيس الوزراء التركي رجب طيب أردوغان «إننا لو حصلنا في الانتخابات على نسبة 99% فإننا نعمل حساب الواحد في المائة الذى لم نحصل عليه» وهو يؤكد بأن الدساتير والقوانين تصنع أساساً لحماية ما يسمى بالأقلية ومن هم بحاجة للمساعدة من المواطنين .

وحيث أننا نتكلم عن أهمية الوفاق الوطني في عملية صياغة واعداد الدساتير فان الضمانات الدستورية وآليات تطبيقها تكون قادرة على ضمان سير المؤسسات الدستورية بفاعلية وانتظام وكذلك حماية الحقوق والحريات وحقوق الإنسان بشكل عام بما في ذلك حقوق الأقليات الدينية أو العرقية حيث أن صياغة القواعد الدستورية تكون أكثر فاعلية حينما تكون واضحة ولا تحتوي على مواد مبهمة أو متناقضة ولا تترك مجالا كبيرا للتفسير والتأويل أو للوائح التنفيذية للقانون أو للمؤسسات التي ستنشأ مستقبلا خاصة اذا علمنا أن محتوى الدساتير من جانب وتنفيذ هذا المحتوى من جانب آخر قد يختلف اختلافا كبيرا عند التطبيق العملي.[68]

وهذا الأمر يدعونا الى ضرورة التركيز على إقامة جهاز قضائي فاعل وقوي وتوافر الإرادة السياسية لتطبيق الدستور وهذان الأمران هامان جدا لتحقيق العدالة والمساواة بين الجميع . يجب أن تحذر تونس من الوقوع في دائرة الاصطفاف بين فريق وآخر لتجنب ما حصل في مصر ويجب ان يعمل الدستور على منع الانقسام الداخلي حتى لو اكتشفنا أن الدستور أصبح أمراً واقعاً بكل عيوبه وعواره فيجب ان تكون هناك آليات لتعديله للتخلص من الإشكاليات التي يظهرها الواقع والتطبيق العملي والتي لم يكن بالإمكان التنبه لها أثناء وضع الدستور .

الفرع الثاني : الوضع في السودان والجزائر وليبيا

طرحت مسألة قدرة الشعب على حسن الاختيار في الانتخابات التي تلت الثورات في تونس ومصر، على أثر فوز الأحزاب الإسلامية، وبعد ذلك في الجزائر والسودان وليبيا بعد الحراك الشعبي الذي بدأ في كلا البلدين والذي أسفر عن تنازل بوتفليقة واغتيال القذافي والإطاحة بالرئيس عمر البشير [69]

أما الدستور السوري[70] فقد تم تعديله بين ليلة وضحاها ليتيح لبشار الأسد تولي السلطة بعد وفاة والده حافظ الأسد [71].

في السودان تولى عمر البشير السلطة بعد انقلاب قاده عام 1989، حيث استطاع البقاء على رأس السلطة لمدة 30 عاماً حتى تم الإطاحة به [72] ولقد حل البشير الحكومة والبرلمان وحظر العمل الحزبي وعطل العمل بالدستور[73] قبل أن يتم الانقلاب عليه وسجنه وحل حزبه وتولي الانقلابيين مقاليد الأمور في السودان ،وقد تدخل الجيش السوداني للإطاحة بالرئيس عمر البشير بعد تصاعد الاحتجاجات الشعبية والاعتصامات المدنية في الخرطوم ومناطق أخرى متفرقة في السودان والتي بدأت في ديسمبر 2018 عقب إعلان حكومة البشير سلسلة من الإجراءات الاقتصادية التقشفية نهاية وسط أزمة اقتصادية خانقة عصفت بالسودان عام 2018.[74]

وطالبت الجماهير ومنظمات المجتمع المدني بالتغيير السياسي الشامل، وضرورة إنهاء حكم البشير، وقد حاول العسكر إجهاض عملية الانتقال الديمقراطي وتسليم السلطة للمدنيين عقب إسقاط البشير، إلا أن تماسك قوى تحالف إعلان الحرية والتغيير، إحدى القوة المدنية الرئيسية التي مثلت الحراك الشعبي، ومبادراتها وقدرتها التفاوضية مع المؤسسة العسكرية حققت مكاسب هامة لمسار الانتقال الديمقراطي في السودان.

المراحل الانتقالية لأي ثورة تكون في العادة حاسمة في تحديد مستقبل تلك الثورة ومدى نجاحها ، وأغلب الثورات في عالمنا العربي لا يواكبها للأسف وعي ورعاية وإصرار ثوري مما يتيح للدولة العميقة والنظام المخلوع التقاط أنفاسه وإعادة تقديم نفسه بأوجه مختلفة .[75]

الفترات الانتقالية التي تعقب الثورات غالبا ما تسود خلالها الفوضى والاختراقات والتوافقات والانتهاكات الحقوقية والقانونية والدستورية بالإضافة إلى تآمر قوى الثورات المضادة في الداخل والخارج.[76] وغالباً ما يتولى العسكر المشهد الانتقالي لمدد أطول وصلاحيات أوسع ومزاعم بتقاسم السلطة مع جهات مدنية وحكومات تكنوقراطية .

من ناحية أخرى فإن تدهور الأوضاع الاقتصادية والمعيشية والضغوطات من جانب الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية والدول الإفريقية ساعد أيضًا في تكثيف الضغوط الخارجية مما اضطر المجلس العسكري في السودان الى قبول التفاوض لتقاسم السلطة مع المدنيين، وتأسيس ترتيبات دستورية ومؤسسية جديدة لإدارة عملية التحول الديمقراطي في البلاد.

وفي حقيقة الأمر فإن العسكر هم الذين يتولون زمام الأمور في السودان ويتحكمون في مقاليدها وما وجود المدنيين معهم الآن إلا لضرورة تقتضيها الظروف الحالية ولفترة مؤقتة.

وهذا ما تم من المجلس العسكري الانتقالي في السودان الذي لم يتوانى عن استخدام القوة ضد المتظاهرين، والتصدي لما وصفه بالانفلات الأمني، وهذا لا يختلف إطلاقاً عما كان موجوداً إبان حكم البشير.[77]

أما في الجزائر فقد أظهر الجيش اصطفافه إلى جانب الشعب بعد تفجر الاحتجاجات والاطاحة بالرئيس بوتفليقة ولم تقم المؤسسة العسكرية بتعطيل الدستور واقترحت حلا يمكن أن يعبر بالجزائر إلى جمهورية جديدة، في إطار الدستور الجزائري.[78]

لكن خروج بوتفليقة من المشهد السياسي لم يواكبه عملية تغيير سياسي شامل وفق أسس وقواعد مؤسسية دستورية وتشريعية جديدة، بل أصرت المؤسسة العسكرية، التي تولت فعليا إدارة مرحلة ما بعد بوتفليقة، على استمرار اللعبة السياسية وفق قواعد نظام الحكم نفسها، مع إجراء تغييرات محدودة لبعض التشريعات المرتبطة أساسا بالانتخابات العامة.[79]

حيث أعلن الرئيس المؤقت عبد القادر بن صالح إجراء انتخابات رئاسية في 12 ديسمبر 2019. في حين استمرت الاحتجاجات الشعبية بشكل متصاعد وسط مطالب برحيل النظام القديم والبدء في عملية إصلاح سياسي شامل. وقد واصلت السلطات التضييق على المعارضة ومنظمات المجتمع المدني، والتصدي للمتظاهرين، والملاحقة الأمنية والقضائية للنشطاء السياسيين، والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين برزت أدوارهم القيادية في الاحتجاجات الشعبية، والمطالبين ب القطيعة الكاملة مع المنظومة التشريعية والدستورية والأمنية لنظام بوتفليقة[80].

وقد تم انتخاب عبد المجيد تبون بأغلبية الأصوات في الانتخابات الرئاسية وفق ما أعلنه رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات في الجزائر وذلك في الدور الأول بحصوله على 58.15 بالمئة من الأصوات، ليخلف الرئيس المستقيل عبد العزيز بوتفليقة ليصبح سادس رئيس للجزائر بعد الاستقلال.[81]

وذلك على الرغم من رفض الكثير من الجزائريين للانتخابات ودعوتهم لمقاطعتها مما ساهم بشكل كبير في تراجع نسبة المشاركة إلى أدنى مستوى في تاريخ الانتخابات الرئاسية في الجزائر.[82]

ولقد جاء التعديل الدستوري الجديد استمرارا لمسار بدأ مع دستور 2016، والانتقال بالدستور الجزائري من دساتير المرحلة الاشتراكية إلى دساتير الجيل الجديد رغم استمرار الإيديولوجيا الرسمية في حبك ديباجة الدستور، التفاعل مع ضغط الشارع ومطالب الحراك جعل باقي الأبواب والفصول تميل إلى اتباع ما سار عليه الدستور المغربي لسنة 2011 ودستور تونس سنة 2014 من توسيع مجال الحقوق والحريات، ودسترة الأجيال الجديدة لحقوق الإنسان.

وبعد تصديق البرلمان الجزائري على مشروع تعديل الدستور ووسط قيود في إطار إجراءات وقف انتشار فيروس كورونا، وفي غياب الرئيس عبد المجيد تبون الموجود في ألمانيا للعلاج ، أدلى أقل من واحد من كل أربعة ناخبين جزائريين مسجلين بأصواتهم في استفتاء (1 نوفمبر/ تشرين الثاني)، مصوتين على تعديلات دستورية اقترحها الرئيس تبون[83] لتكون تلك النسبة أقل نسبة مشاركة على الإطلاق في تاريخ الجزائر ما بعد الاستقلال، حيث استجاب 77% من الناخبين لدعوة مقاطعة التصويت التي وجهها قادة الحركة الاحتجاجية الشعبية

(الحراك). مع ذلك، تم تمرير التعديلات الدستورية، بعد أن صوّت 66.8% من الناخبين "نعم" في ظل عدم وجود قانون انتخابي ينص على الحد الأدنى لنسبة المشاركة في الاستفتاء ، ولكن في غياب توافق وطني حوله، يبقى الدستور الجديد دستور أزمة، كما كانت حال معظم الدساتير الجزائرية السابقة منذ الاستقلال.

أعلن عبد المجيد تبون، المرشح الفائز في تلك الانتخابات، إطلاق عملية إصلاح دستوري، وعرض الحوار مع المتظاهرين، وشرع في عملية مشاورات لتغيير الدستور، متعهدا بوضع أسس لـ "الجزائر الجديدة"، وسعى إلى كسب مزيد من الشرعية عبر صناديق الاقتراع.

وقام بتشكيل لجنة يترأسها أحمد لعرابة، بصفته أستاذ للقانون الدولي العام، وعضو لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة، تمثلت مهمتها في تنظيم وعمل مؤسسات الدولة وتقديم مقترحات وتوصيات إلى رئيس الجمهورية بهدف تعزيز النظام الديمقراطي القائم على التعددية السياسية والتداول على السلطة وقامت بتقديم مسودة الدستور للرئيس حتى يتسنى عرضها على الشعب لتأييدها في صيغتها التوافقية النهائية.[84]

كان في مقدمة مطالب الحراك الجزائري، استبدال النخبة الحاكمة التي هيمنت على السلطة، وإنهاء الفساد، وإجبار الجيش على الانسحاب من السياسة، قبل أن تفرض جائحة كورونا على المحتجّين ترك الشوارع ولم تتحقق مطالبهم إلا جزئيا.[85]

ويبدو أن مزيداً من الجزائريين يقتنعون اليوم أنه لا رغبة حقيقية لدى تلك المؤسسة لإجراء تغييرات في المرحلة الراهنة، بل تماطل من أجل تغيير تدريجي قد يمتد لسنوات تكفي لتهرّب أفرادها من أي محاكماتٍ مستقبلية.[86]

وتأسيساً على ما تقدم رفض قادة "الحراك" والنشطاء ذوو التوجهات الليبرالية التعديلات الدستورية التي رأوا فيها حيلةً جديدةً لتعزيز سيطرة النخبة الحاكمة على السلطة، عبر تجميل واجهة النظام من دون تغييره، أما القوى الإسلامية فرأت أن التعديلات لا تكفي لتمكين الإسلام واللغة العربية، وعارضت علمانية بعض البنود واستمر الانقسام في صفوف المعارضة؛ فبينما دعا المؤيدون للديمقراطية أنصارهم إلى المقاطعة، حثّ الإسلاميون أنصارهم على التصويت بـ "لا ".[87]

وعلى خلاف تعديلات الدستور عام، 2008 التي سمحت للرئيس بوتفليقة بالترشح لولاية ثالثة، يسمح الدستور الجديد للرئيس لفترتين رئاسيتين حدّا أقصى ومن تغييرات أخرى بحيث يتاح تشكيل أحزاب سياسية، ويمنح رئيس الوزراء بعض صلاحيات الرئيس، ويُلزم الرئيس بتعيين رئيس الحكومة من الأغلبية البرلمانية، لكن هذا الإجراء يسقط في حال فازت أغلبية موالية للرئيس ، ولكن تم الإبقاء على النظام الرئاسي وصلاحياته التقليدية، ففي وسع الرئيس تعيين رئيس الوزراء وعزله، وتعطيل أي قانون وفق النظام البرلماني الذي يكرّسه الدستور المعدل كما أن بإمكان الرئيس، بوصفه رئيسا للمجلس الأعلى للقضاء، أن يعين القضاة ويعزلهم. [88]

وتثير نسبة التصويت المتدنيّة على الدستور الجديد، الشكوك حول شرعيته ومدى تمثيله الإرادة الشعبية. خاصة وأن الاستفتاء تم في ظل التضييق على الحريات واعتقال بعض الناشطين من المعارضة كما يوحي بذات الوقت بعدم وجود تغيير حقيقي، ويؤدي الى عدم الثقة بالعملية السياسية الجارية ، وعلى الرغم من أن مقاطعة الاقتراع تعد ممارسة للديمقراطية من الناحية النظرية إلا أنها ومع تكرارها المستمر تبدو غايةً في ذاتها لا مشروعا سياسيا ولا تحقق المطلوب منها .

وأكد الكثير من القانونيين والأكاديميين بأن النسخة الجديدة (من النص) لم تأت بجديد مقارنة بالدستور القديم. نحن في حالة إعادة إنتاج للنظام"، وهذا الدستور هو مجرد "تجميل، لكن لم يتغير شيء في المضمون".[89]

وذهبوا الى أن "نتيجة الاستفتاء وسعت الفجوة بين الشعب وصناع القرار ولم يعد الإنكار خيارا صادقا لتسوية المسألة المركزية للشرعية في الجزائر"[90]

إن الجزائر الجديدة تحتاج اليوم إلى ما هو أكثر من صناديق الاقتراع، فهي تحتاج إلى إعادة بناء العقد الاجتماعي السياسي والمجتمعي وإلا استمر النظام القديم في تجديد نفسه بأشكال وقوالب مختلفة تدور في نفس الدائرة السياسية.

أما في ليبيا فان المتابع للأوضاع الدستورية فيها يجد أنها كانت تخضع لما ورد في الكتاب الأخضر من نصوص وما كان يصدر عن العقيد معمر القذافي ،ووجد ما كان يسمى بسلطة اللجان الشعبية التي كانت تنفذ ما يأمر به العقيد وما ورد في الكتاب الأخضر ، وهذا بعيد كل البعد عن أي واقع دستوري سليم ويذكرنا بمقولة الملك الفرنسي لويس الرابع عشر الذي حكم فرنسا بقبضة من حديد وارتكزت قاعدة العمل السياسي لدية على السمع والطاعة دون مناقشة من أحد وكان يعتقد بأنه صاحب الدولة ومصدر السلطات فيها ، وذهبت مقولته الشهيرة " أنا الدولة والدولة أنا " لتكون مثالاً لكل دكتاتور لا يحترم القانون .

ولهذا فإن نظام الحكم بهذه الحالة يتعارض والمبدأ السامي الموجود في معظم الدساتير وهو مبدأ سيادة القانون ويقتضي هذا المبدأ اتخاذ تدابير لكفالة الالتزام بمبادئ سيادة القانون والمساواة أمام القانون، والمسؤولية أمام القانون والعدل في تطبيق القانون، والفصل بين السلطات، والمشاركة في صنع القرار واليقين القانوني، وتجنب التعسف، والشفافية الإجرائية والقانونية.[91]

ومن المعروف أن الملك السنوسي والذي كان في رحلة علاج في الخارج أثناء وقوع الانقلاب من المعروف عنه أنه وضع دستورا ،[92] من 204 مادة تكفل حرية الرأي والفكر والتعبير وحكومة قوامها مجلس نواب منتخب وكان هذا الدستور طفرة سياسية غير مسبوقة في العالم العربي الرازح تحت أثقال الملكيات الثيوقراطية والجمهوريات الاستبدادية آنذاك.[93]

وفي ظل الصراع على السلطة وسط تدخل قوى إقليمية ودولية ذات مصالح متعارضة تعرضت الجهود الدولية لتحقيق السلام في ليبيا لانتكاسة عميقة عقب التصعيد العسكري الذي قاده خليفة حفتر في مواجهة حكومة الوفاق ومحاصرته لطرابلس [94]

ولقد تم وضع إعلان دستوري ليبي مؤقت وضعه المجلس الوطني الانتقالي المؤقت عام 2011[95]

بعد تحديد موعد الانتخابات الرئاسية والبرلمانية المزمع تنظيمها في ديسمبر من العام القادم تبقى مسودة الدستور الجديد حاجزاً جدّياً آخر أمام أي حل سياسي، في ظل غياب التوافق، واشتراط أطراف عدة أن تُسبق الانتخابات باستفتاء عليه بعد أن أبطلت المحكمة العليا بطرابلس في فبراير طعوناً قانونية من محاكم أدنى ضد مسودة الدستور، ما يمهد الطريق لتنظيم الاستفتاء. وباتت القضية الدستورية محط أنظار الليبيين المحمّلين بآمال خروج بلادهم من أتون الفوضى وغياب الدولة، ووسط خشية من أن تبقى المسالة الدستورية رهينة رياح الفوضى ومساعي التقسيم والأقلمة.

ومن الجدير بالذكر أن هيئة صياغة الدستور صوتت في يوليو 2017 على مشروع الدستور الليبي، بواقع 43 صوتا من واقع 57، إلا أنّ عدداً من أعضاء الهيئة تقدّموا بطعن بشأن عدم مشروعية جلسة تصويتها، أمام محكمة في مدينة البيضاء شرقي البلاد.[96]قضت في موضوع الدعوى، في يناير 2018، برفض الطعن.

لقد آن الأوان للاستفتاء على دستور توافقي يجد فيه كل ليبي نفسه خطوة أساسية، تساهم بشكل فعال في انتشال البلاد من حالة الفوضى التي تعمها، وتساهم في تكاتف الجهود من أجل البناء على المشترك، وتبعد شبح الفوضى والتقسيم وتقطع الطريق أمام القوى التي تتربص بوحدة وأمن واستقرار ليبيا

وعلى الجميع من خارج ليبيا أن يدخل ليبيا من أبوابها لا من نوافذها أو من خلال تقسيمها، على من يرغب أن يدخل ليبيا أن يدخلها بشكل شرعي وفق قوانينها وليس من خلال قبائلها، وأن يدخلها من خلال حكومتها الشرعية المعترف بها دولياً وليس عن طريق مرتزقة يأتون من أعالي البحار.[97]

وفي انتظار انقشاع غيوم الأزمة القائمة في ليبيا فإن الذي يتجرع آلام هذه الحرب هم المدنيون الذين يعيشون في دوامة العنف التي تضرب ليبيا ولا ينجو من أهوالها أحد مع أملنا في أن تتفق القوى المتحاربة على وضع حد للاقتتال ووضع دستور جديد للبلاد يتفق وآمال الشعب الليبي .

المبحث الثاني : أثر الثورة والحراك الشعبي على تعديل والغاء الدساتير

تعمل الدساتير على أن يخضع الرئيس للدستور والقانون وأن يُمنح فقط ما يمكنه من اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لحماية البلاد وحماية الدستور وحماية المصالح العليا للشعب وذلك وفق ما تنص عليه الوثيقة الدستورية والقوانين ولهذا يجب أن تكون هناك قيود دستورية أو قانونية تمنعه من التعسف في استخدام السلطة أو من المساس بالحقوق والحريات.[98]

وما ينطبق على الرئيس يجب أن يجد تطبيقا له على البرلمان الذي يجب أن يحترم الدستور والارادة الشعبية عند سنه القوانين والا فأنه سيتحول مع مرور الوقت إلى ما يسمى بالفقه الدستوري " حكومة الجمعية ".

والأصل في صياغة القواعد القانونية أن تكون عامة ومجردة وأن لا توضع لمصلحة شخص بعينه كالرئيس أو مؤسسة معينة كمنح البرلمان سلطات فوق ما يرد في الوثيقة الدستورية وإلا عُد ذلك انقلابا صارخا على القانون ووصمة عار في جبين الشرعية لن تمحوها اية قرارات أو تبريرات تصدر من هنا وهناك ويجب أن يكون هم النواب الأساسي في سنهم القوانين هو المصلحة العامة وأن تخدم التوجهات الديمقراطية ومبادئ حقوق الانسان وأن لا تكون قراراتهم سياسية محضة وإلا عُد ضربة قاسمة لدولة سيادة القانون وتدخلا سافرا في عمل السلطة القضائية ومبدأ الفصل بين السلطات.[99]

القواعد الدستورية هي في حقيقتها انعكاس للأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية في المجتمع السياسي، تؤثر وتتأثر بها، وبما أن هذه الأوضاع في تطور وتغير مستمر، بات لزاماً على القواعد الدستورية مواكبة التطورات المختلفة التي ترافق المجتمع السياسي وذلك بإجراء التعديلات الضرورية التي تفرضها سنة التطور ولذلك كانت فكرة تعديل الدستور من المبادئ الأساسية التي أعلنها رجال الثورة الفرنسية حيث نصت المادة الأولى من دستور 1791 أن الجمعية تقرر أن للأمة حقها الكامل الذي لا يرد عليه التقادم ولا يقبل السقوط في أن تعدل دستورها.[100]

فكرة تعديل الدستور نشأت في الواقع، مع ظهور الدساتير واستقرت باستقرارها.

ولقد ثار نقاش طويل بين الفقهاء بصدد الإجابة عن تساؤل مهم حول مدى صلاحية السلطة التأسيسية في التعديل مفاده هل تستطيع السلطة التأسيسية الأصلية (واضعة الدستور) التدخل في أي وقت تشاء، من أجل تعديل الدستور، مهملة بذلك السلطة المختصة بالتعديل والمنصوص عليها في صلب الدستور؟

وفي هذا الإطار يذهب الفقيه الفرنسي (Sieyes) إلى أن تعديل الدستور هو حق منوط بالأمة ذاتها باعتبارها صاحبة السيادة: وهي تستطيع إن شاءت، أن تنيب عنها ممثليها في أجراء التعديل أو أن تقوم هي نفسها بهذه المهمة والاكتفاء في التعديل بتوافر الأغلبية.[101]

ويذهب فقه القانون الدستوري إلى إسناد مهمة تعديل الدستور للسلطة التي أناط بها الدستور هذه المهمة بالطريقة التي يحددها بشرط أن تراعي إجراءات التعديل المنصوص عليها في صلب الدستور.

ونظراً لأهمية سلطة التعديل من الناحية السياسية فإن السلطة التأسيسية الأصلية، تحاول عند وضعها للدستور منح سلطة التعديل إلى الهيئة التي تحرص على تفضيلها سياسياً، فتارة تناط سلطة التعديل بالهيئة التأسيسية التي قامت بوضع الدستور نفسه وفقاً للإجراءات التي نص عليها الدستور، وأحياناً اخرى بالبرلمان المجلس التشريعي وبإجراءات تختلف عن تلك التي يتم بها وضع القوانين أو تعديلها[102]

واخيراً قد تعطي سلطة التعديل للشعب ذاته ، الذي قد يمارسها بواسطة هيئة منتخبة من قبله كما هو الحال في أغلبية دساتير الولايات المتحدة الأمريكية في حين أن الدستور الاتحادي يتطلب موافقة المجالس التشريعية في ثلاثة أرباع الولايات على التعديل المقترح .[103]

أو يمارسها الشعب مباشرة عن طريق الاستفتاء الدستوري ومثال ذلك الدستور المصري الذي أحال التعديلات الدستورية الأخيرة على الشعب للاستفتاء عليها .[104]

المطلب الأول :الاليات الدستورية لتعديل أو إلغاء الدساتير أثناء الثورات:

إن الدساتير في منطقتنا توضع في قوالب وأشكال تختلف وفقاً لاختلاف الظروف المحيطة والبيئة المصاحبة ، وإن كان البعض ما زال ينظر إلى الدساتير بأنها متغيرة بالأصل ولا تتسم بالثبات والجمود وإنه يجوز تغييرها وفقاً لمقولة " الشعب يريد "[105] وإستناداً على مقولة أفلاطون " القانون فوق أثينا ".[106]

وبخصوص تعديل الدساتير فإنه إذا اقتضى الأمر ضرورة التعديل فإنه يجب التعديل، وهذا ليس نقدا للدستور ولكنه توافق مع موجبات التطوير، وهنا يجب الأخذ في الاعتبار التجارب السابقة، والنتائج التي ترتبت على مثل تلك التعديلات، والضرورة السياسية والأهمية القانونية هي التي تحكم أي تعديل، وإذا توافرت هذه الضرورة لابد من التعديل.[107]

يختلف تعريف الدستور ما بين دولة وأخرى وباعتباره دستوراً مرناً أم دستوراً جامداً مما يستوجب إجراءات خاصة لتعديله ،فالدستور الجامد هو الذي لا يُمكن إجراء تعديلات على أحكامه بسهولة ويكون تعديل تلك الأحكام أكثر صُعوبة من القوانين العاديّة، وغالباً ما تُحال إجراءات التّعديل إلى ما يسمى بالهيئة التأسيسية.[108] أو لجنة دستورية مثال لجنة الخمسين في مصر[109] واللجنة الدستورية في فلسطين والتي أنيط بها وضع مشروع الدستور الفلسطيني[110] أو الجمعية التأسيسية أو الدستورية في تونس [111]

في حين أن الدستور اللبناني يعطي الحكومة وحدها الحق في إعداد مشروع تعديل الدستور[112]

وتختلف الجمعية التأسيسية عن البرلمان المسؤول عن سن القوانين العادية ، وينطبق جمود الدستور على جميع قواعده حتى بالنسبة لتلك القواعد التي تحمل طبيعة غير دُستورية، وتم إدراجها في الوثيقة الدستورية لحمايتها مثل القواعد الخاصة بالموازنة والتي يتم وضعها في الدساتير لإضفاء الحماية عليها ، ولا ينطبق الجمود على النصوص الدُستورية المنظّمة في قوانين خاصة مثل قانون مجلس النواب أو الأحزاب السياسية ، والتي تسمى بالقوانين الأساسية والتي تقع في المرتبة الوسط بين الدستور والقانون وتكون أعلى من القوانين العادية .[113]

وأما بخصوص الدستور المرن فهو الذي يُمكن تعديل أحكامه بالطريقة نفسها التي تُعدل فيها القوانين العادية، وتقوم بذلك السُّلطات المسؤولة نفسها عن تعديل القوانين العادية، أي عن طريق السلطة التشريعية وأبرز مثال على ذلك هو الدستور الإنجليزي وغالبا ما تكون الدّساتير غير المدونة دساتير مرنة لأنّها تنشأ عن طريق السوابق ويتم تعديلها بإصدار تشريع جديد.[114]

سبق أن قلنا بأن هناك اختلافاً فقهياً حول الحظر المطلق أو الجمود المطلق الكلي الدائم للدستور من حيث مدى مشروعيته ، بيد أن صعوبة أو تعقيد إجراءات الدستور الجامد واختلافها عن الإجراءات الخاصة بتعديل القانون العادي شيء والقيود التي يفرضها المشرع الدستوري على سلطة التعديل شيء آخر. ففي الحالة الأولى نكون أمام جمود نسبي للدستور، أما في الحالة الثانية فنكون أمام منع نسبي لتعديل الدستور ويأخذ المنع صورتين هما، الحظر الموضوعي والحظر الزمني ، وهذا ما سوف نتناوله في الفرع الأول:

الفرع الأول : القيمة القانونية للقيود الواردة على سلطة التعديل:

هناك نوعين من القيود التي ترد على سلطة التعديل بعضها موضوعي والبعض الآخر زمني:

أ- الحظر الموضوعي:

وهو المنع الذي يرد على نصوص معينة في الدستور تعالج وتجسد أحكاماً ومبادئ معينة، يعتقد المشرع بضرورة حمايتها كالحفاظ على النظام السياسي أو على بعض المبادئ العليا للمجتمع وذلك عن طريق حظر تعديلها بصفة مطلقة ودائمة أو بصفة مؤقتة خلال فترة معينة من تاريخ نفاذه[115]

أولاً: الحظر الموضوعي المطلق

في هذا النوع من الحظر ينص الدستور على تحريم تعديل بعض نصوصه بصفة مطلقة ، كالنص على حظر تعديل شكل نظام الحكم ومن الدساتير التي أقرت هذا الحظر الدستور الفرنسي لسنة 1958 والدستور الكويتي لسنة 1962 و الدستور التونسي لسنة 2014 حيث

نص في الفصل الأول بأن (تونس دولة حرة مستقلة الإسلام دينها والعربية لغتها والجمهورية نظامها وفي الفصل الثاني (تونس دولة مدنية تقوم على إرادة الشعب وعلوية القانون متبوعاً بعبارة (لا يجوز تعديل هذا الفصل).[116]

و الدستور الجزائري لسنة 2016 في المادة 212 والتي تنص على أنه لا يمكن لأي تعديل دستوري أن يمس : الطابع الجمهوري للدولة، النظام الديمقراطي القائم على التعددية الحزبية، الإسلام باعتباره دين الدولة، العربية باعتبارها اللغة الوطنية والرسمية، الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن، سلامة التراب الوطني ووحدته، العلم الوطني والنشيد الوطني باعتبارهما من رموز الثورة والجمهورية.[117]

ومن هذا القبيل نص المادة (175) من الدستور الكويتي لعام (1962) على عدم جواز تعديل الأحكام الخاصة بالنظام الأميري للكويت وكذلك بمبادئ الحرية والمساواة المنصوص عليها في الدستور.[118]

ثانياً : الحظر الموضوعي المؤقت

يقصد بهذا الحظر ، تحريم تعديل بعض نصوص الدستور في أحوال معينة أو خلال فترة زمنية بسبب وجود ظروف معينة، فإذا زالت تلك الظروف زال الحظر ومثال ذلك النص على حظر تعديل النصوص الخاصة بحقوق الملك ووراثة العرش خلال فترة الوصاية على العرش ، ومن بين الدساتير التي أشارت إلى ذلك صراحة الدستور الأردني لسنة 1952 ،[119] والمادة (176) من الدستور الكويتي والتي نصت على عدم جواز اقتراح تعديل صلاحيات الأمير المبنية في الدستور خلال فترة النيابة عنه.[120]

ب- الحظر الزمني:

يهدف هذا الحظر إلى حماية أحكام الدستور من التعديل خلال فترة من الزمن، وهذه الفترة قد تكون محددة أو غير محددة ولكنها مؤقتة في جميع الأحوال. من أمثلة هذا الحظر ما جاء به الدستور اليوناني لعام 1930 الذي حرم تعديل أحكامه قبل مرور خمس سنوات على صدوره حماية للنظام الجمهوري ومنع الدستور الكويتي لعام (1962) في المادة 174 تقديم أي اقتراح بتعديله قبل انقضاء خمس سنوات من تاريخ العمل به وقد يفرض الحظر الزمني بسبب ظروف استثنائية يمر بها البلد كالاحتلال الأجنبي، ومثال ذلك ما نص عليه الدستور الفرنسي لعام (1946) من عدم جواز تعديله في حالة احتلال قوات أجنبية لأرض الوطن أو جزء منه.[121]

أما ما يتعلق بالقيمة القانونية للحظر الموضوعي والحظر الزمني، فقد اختلف الفقهاء حول القيمة القانونية للنصوص التي تحظر تعديل الدستور. فمن الفقهاء من ذهب إلى بطلان حظر التعديل وبالتالي لن يكون لتلك النصوص أية قيمة قانونية أو سياسية ،لأن الحظر يتعارض مع سيادة الأمة كما أن السلطة التأسيسية التي وضعت الدستور لا تملك تقييد السلطة التأسيسية المستقبلية المعبرة عن إرادة الأمة في المستقبل. وكل ما يقال عكس ذلك ما هو إلا تبريرات سياسية الغرض منها الحفاظ على نظام سياسي معين أو حماية فكرة أو مكسب سياسي.[122]

وقد يفرض الواقع السياسي حظر التعديل الدستوري وهو ما ذهب إليه الفقيه الفرنسي (جورج بيردو) نتيجة للظروف الاستثنائية كالاحتلال الأجنبي ، ويدافع عن رأيه بما حدث في فرنسا إبان حكم المارشال (بيتان)، بعد الاحتلال الألماني لها. لأن الاحتلال الأجنبي يجعل من ممارسته السلطة التأسيسية أمراً مستحيلاً وبالتالي فأن أي تعديل على الدستور في مثل هذه الظروف، يكون معيباً.

وهذا السبب هو الذي حدا بالمشرع الدستوري الفرنسي، بعد الحرب العالمية الثانية، أن يفرض حظراً زمنياً مفاده عدم جواز تعديل الدستور في حالة احتلال، قوات أجنبية لأرض الوطن أو جزء منه. المادة/94 من دستور عام 1946 وعلى كل الأحوال فإنه يجب أن لا يكون حظر التعديل مطلقاً لأن تطور الحياة والمتغيرات السياسية والاجتماعية تؤخذ بعين الاعتبار من المشرع الدستوري عند وضعه للدستور، حيث أن فرض نصوص دائمة وبقاء الدستور دون تعديل يتعارض مع المنطق وظروف الواقع والتطبيق العملي .[123]

وفلسفة التعديل تقتضي أن يكون هناك توازن بين سهولة التعديل والتي تؤدي إلى عدم الاستقرار السياسي والدستوري والجمود والذي من شأنه أن يمنع ويحبط التعديلات والتغيرات الضرورية والتي تواكب التطور الطبيعي.[124]

فلا يمكن قبول فكرة جمود الدستور جموداً مطلقاً وقد أكد إعلان حقوق الإنسان والمواطن منذ زمن طويل وذلك بنصه في المادة 28 عام 1793 على أن " للشعب الحق دائماً في أن يراجع دستوره ويعدله ويغيره، ولا يملك جيل معين أن يُخضع لقوانينه الأجيال اللاحقة"[125]

الفرع الثاني : تعطيل الدستور وإلغاءه:

القواعد الدستورية وضعت لتنظيم ممارسة السلطة في الدولة على ضوء فكرة سياسية واجتماعية واقتصادية معينة. والمفروض في هذه القواعد شأنها في ذلك شأن القواعد القانونية العادية، أن تواكب التطورات المختلفة التي تطرأ على حياة المجتمع السياسي (أي إنها تتأثر بها وتؤثر فيها). [126]

ولهذا السبب نرى المشرع الدستوري يتدخل من وقت لآخر من أجل تعديل قواعده الدستورية ولكن هذه التعديلات الجزئية لنصوص الدستور قد تعجز عن مواكبة تلك التطورات المختلفة في الدولة،[127]

وكما تنشأ الدساتير بعدة أساليب فهي تنتهي كذلك بعدة طرق خاصة إذا لم تستطع نصوص الدستور مواكبة التطورات وحيث لا تكفي التعديلات البسيطة لمعالجة الإشكاليات الدستورية فلا بد والحالة هذه من معالجة القصور بالتعديل الشامل أو بإنهاء الدستور، وحدد فقه القانون الدستوري طريقين رئيسيين لذلك وهما الطريق العادي وهو الإلغاء والطريق الثوري أو غير العادي لإنهاء الدساتير. ولكن بالإضافة إلى إلغاء الدستور فقد يكون هناك تعطيل للدستور وهذا التعطيل قد يشمل جميع نصوص الدستور أو بعض نصوصه وفيما يلي نلقي الضوء أولاً على تعطيل الدستور ونتكلم ثانياً عن إلغائه.

تعطيل الدستور:

يكون هناك تعطيل لنصوص الدستور كلا أو جزءا وذلك عندما يلجأ القابضون على السلطة إلى مثل هذا الأجراء لمعالجة أزمة سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو في حالة حرب أو عصيان مسلح أو وجود خطر يهدد استقلال الدولة وسلامة أراضيها ومؤسساتها الدستورية وهذا الأجراء ليس من شأنه إلغاء الدستور بل قد يؤدي إلى منح إحدى هيئات الدولة (كرئيس الدولة) سلطات استثنائية لمعالجة تلك الظروف والأزمات ويكون ذلك بطبيعة الحال على حساب اختصاصات هيئات الدولة الأخرى. وقد يؤدي ذلك إلى شل عمل مؤسسات الدولة الدستورية وما قد يترتب على ذلك من تأثير مباشر أو غير مباشر على حقوق الأفراد وحرياتهم. وهذا التعطيل يسمى بالتعطيل الرسمي للدستور ومثاله ما نصت عليه المادة (16) من دستور (1958) الفرنسي التي منحت رئيس الجمهورية سلطات استثنائية في حالة الضرورة.

وتعطيل الدستور قد يكون فعلياً أو غير رسمي وذلك عندما لا يعلن عنه بشكل رسمي ولكن في الإمكان ملاحظة ذلك من خلال دراسة الواقع السياسي لذلك البلد ومقارنته بالواقع الدستوري وهذا يعني بأن هناك بون شاسع بين النصوص المثبتة في الدستور والنظام السياسي المطبق فعلاً وان هناك طلاق بائن بين الدستور والواقع السياسي. وعلى هذا الأساس يمكن القول بأن النصوص الدستورية في القانون الأساسي الفلسطيني معطلة فعلياً وخصوصاً خلال الفترة التي أعقبت فوز حركة حماس ومن ثم إنقلابها، إذ لم يعلن عن تعطيل هذا الدستور، ولكن الواقع السياسي الفلسطيني يدل على أن القانون الأساسي معطل فعلياً أو جزء من أحكامه على الأقل حيث أن المجلس التشريعي معطل ويمارس الرئيس الاختصاصات التشريعية بإصدار القرارات بقوانين والتي أصبحت تصدر بحالة ضرورة قصوى أو بغير وجود حالة ضرورة كما أن الكثير من التعديلات التشريعية والتعيينات القضائية تقوم بها السلطة التنفيذية بالمخالفة أحياناً للقانون الأساسي الفلسطيني .

أولاً :الطريق العادي لإلغاء أو إنهاء الدساتير:[128]

يقصد بالطريق العادي أو الرسمي لإنهاء الدستور، الإعلان عن إلغائه بهدوء و بغير عنف وبطريق رسمي واستبداله بدستور جديد ينسجم مع التطورات السياسية والاجتماعية والاقتصادية الطارئة.[129]

ويلاحظ أنه من الناحية القانونية لا يجوز إلغاء الدستور القائم إلا باتباع الإجراءات التي نص عليها الدستور [130] ونظراً لسمو الدساتير وعلوها على غيرها من التشريعات فلا يجوز إلغاؤها إلا بتشريعات من نفس الدرجة والقوة ويتحقق ذلك بدستور جديد، فلا ينسخ الدستور الإ دستور مثله [131]

وقد يكون الإلغاء صريحاً بأن يتضمن الدستور الجديد النص صراحة على الإلغاء وقد يكون ضمنيا بأن يتضمن الدستور الجديد فلسفة دستورية تتعارض تماماً والفلسفة التي يقوم عليها الدستور القديم ويكون كذلك إذا تناولت الوثيقة الدستورية كافة الموضوعات التي تضمنها الدستور القديم[132]

ولا يشترط أن تتولى السلطة التأسيسية التي وضعت الدستور القائم ذات السلطة التي تتولى وضع الوثيقة الدستورية الجديدة كما لا يشترط أن يتم وضع الدستور الجديد بذات الطريقة التي نشأ بها الدستور القديم الملغى.[133]

فقد يكون الدستور القديم قد تم وضعه بطريقة التعاقد، بينما يتم وضع الدستور الجديد من قبل مجلس منتخب أو من قبل الشعب مباشرة أو عن طريق الجمعية التأسيسية ،وهذا الكلام لا ينطبق بالضرورة على الدساتير المؤقتة والتي توضع عادة عقب الثورات والانتفاضات الشعبية، حيث يعود أمر إلغاءها إلى الهيئة التي قامت بوضعها.[134]

وأخيراً يتعين القول بأن إلغاء الدستور يفترض وجود الدولة وشخصيتها القانونية أما في حالة نشوء دولة جديدة عن طريق إندماج دولتين مثلاً في دولة واحدة فيترتب على هذا الأمر انتهاء الشخصية القانونية للدولتين وظهور دستور جديد كما هو الحال بخصوص دستور الجمهورية العربية المتحدة الذي صدر عام 1958 إبان الوحدة المصرية السورية التي لم تستمر طويلاً.[135]

ثانياً: الطريق غير العادي أو الثوري لإلغاء الدساتير:[136]

إذا كان الإلغاء هو الطريق العادي لنهاية الدستور، فأن الثورة أو الانقلاب وسيلة غير عادية لنهاية العمل بالدستور، ولهذا لا تنص عليها الدساتير في العادة كوسيلة مشروعة لنهايتها ، فلا يمكن أن يحمل الدستور نصوص فنائه في كنفه ،وقد لعبت الثورات والانقلابات في العالم دوراً لا يستهان به في إلغاء الدساتير حيث يسقط الدستور بقوة الواقع الناتج عن الثورة. [137]

وإذا كان الطريق العادي أو الطبيعي هو الأسلوب القانوني المعترف به لإلغاء الدساتير فإن الثورات والانقلابات لعبت دوراً كبيراً في إسقاط العديد من الدساتير في كثير من دول العالم فقد تم إسقاط دستور 1923 في يناير 1953 على يد حكومة ثورة يوليو 1952 في مصر[138]

وقام الرئيس عبدالفتاح السيسي، وزير الدفاع في عهد الرئيس الراحل محمد مرسي بإقرار دستور جديد عرف بدستور 2014 بعد تعطيل دستور جمهورية مصر العربية المعروف بـ دستور 2012 والذي تم الاستفتاء عليه وصدر في عهد الرئيس المعزول محمد مرسي.[139]

وقد قام الرئيس عبد الفتاح السيسي بتعديله بعد ذلك ليضمن وجوده في السلطة بلا منازع ولفترة تستمر حتى العام 2030 كما بينا ذلك سابقاً.[140]

أثر الثورة والحق في مقاومة الطغيان على الدستور القائم:

تختلف الثورة باعتبارها وسيلة من وسائل إنهاء القاعدة الدستورية عن الحق في مقاومة طغيان السلطات الحاكمة ، فالحق في مقاومة الطغيان هي وسيلة ناجعة في حماية القواعد الدستورية القائمة وضمان حسن نفاذها عند إخلال السلطة الحاكمة بالأسس الدستورية و انتهاكها للحقوق والحريات،

في حين أن الثورة تشير الى إحداث تغييرات جذرية وعميقة في النظام السياسي للدولة وكذلك في النظام الاجتماعي والاقتصادي[141] وهي في جوهرها ظاهرة قانونية تهدف لتغيير النظام الدستوري القائم بما يخدم استقرار النظام الدستوري القادم في حين أن الهدف من مقاومة الطغيان هو حماية الدستور القائم من المخالفات الجسيمة والانتهاكات التي تقوم بها السلطات الحاكمة.[142]

ويأخذ الحق في مقاومة الطغيان صوراً وأشكالاً عديدة منها الاحتجاجات الشعبية الرافضة لسياسات الحاكم وانتهاكاته الحقوق والتشريعات السائدة أو فساده مع المطالبة بتغيير هذه السياسات وإصلاح الأوضاع في البلاد باستخدام وسائل الإعلام والتجمعات والمحافل الرسمية وغير الرسمية وكذلك الإضراب والعصيان السياسي أو المدني ونشاطات المنظمات الحقوقية والنقابات والأحزاب السياسية المعارضة.[143]

وأشارت ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948 صراحة إلى هذا الحق واعتبرت أن التمرد على الاستبداد والظلم نتيجة طبيعية لانتهاكات حقوق الناس والعدوان على حرياتهم[144]

أثر الثورة على الدستور :

ولكن هل يسقط الدستور تلقائياً وفوراً ودون حاجة الى تشريع جديد بعد نجاح الثورة ؟ وإذا ما سقط الدستور هل تسقط جميع القواعد الدستورية الناظمة للدستور أم أن هناك من تلك النصوص ما يبقى نافذاً على الرغم من سقوط الدستور ؟[145]

السقوط التلقائي للدستور:

يذهب غالبية الفقه إلى أن نجاح الثورة واستلامها السلطة يؤدي إلى سقوط الدستور فوراً وتلقائيا دون حاجة إلى تشريع يقرر هذا السقوط ويستندون في ذلك بأن الشعب الذي قبل الثورة بإرادته أو دون مقاومة منه على الأقل قد أظهر إرادته بسقوط الدستور القديم.[146]

هدف الثورة إنما هو القضاء على نظام سياسي معين، ومعنى نجاح الثورة هو سقوط هذا النظام السياسي وفقدانه لقوته القانونية التي يستند عليها وهي الدستور. وإذا ما أعلن عن سقوط الدستور من قبل القائمين بالثورة أو ورد نص في دستور النظام السياسي الجديد يعلن عن سقوط الدستور القديم، فهذا الإعلان أو ذلك النص لا يعتبر منشأ بل مقرراً وكاشفاً لحالة سبق وان وقعت فعلاً بقيام الثورة و استلامها للسلطة لأن الثورة بذاتها كواقعة قانونية تضع حداً للدستور الذي قامت في ظله.[147]

ماهية النصوص التي تسقط بالثورة [148]

لكن هل يعني سقوط الدستور سقوط جميع نصوصه ؟ يذهب معظم فقهاء القانون الدستوري إلى أن سقوط الدستور لا يمس الإ بالنصوص المتعلقة بنظام الحكم وهي النصوص التي تعمل الثورة عادة على استهدافها وبالتالي لا تأثير لسقوط الدستور على المبادئ المتعلقة بحقوق الأفراد وحرياتهم باعتبارها واجبة الاحترام واستقرت في الضمير الإنساني وتعد أسمى من النصوص الدستورية الوضعية وتعتبر في ذاتها دستوراً فوق الدستور.[149]

وهذه النصوص تكون في مجموعها ما يمكن أن يسمى بالدستور الاجتماعي الذي لا يتغير بتغير النظام السياسي في الدولة كما أنه قد نص على هذه الحقوق والحريات في وثيقة دولية وهي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العمومية للأمم المتحدة في 1948/11/10.وهي بذلك تصبح مقررة في نصوص دولية سامية وغير مرتبطة بوجوده أو إلغائه.[150]

وتأسيساً على ما تقدم فإن نجاح الثورة وتوليها مقاليد الحكم يؤدي إلى سقوط النصوص الدستورية الموضوعية فقط وهي تلك النصوص المتعلقة بالتنظيم السياسي في الدولة ولا يترتب على هذا النجاح المساس بالقواعد الدستورية الشكلية، وهي تلك القواعد الدستورية التي تم تضمينها في الدستور لكي تكتسب الحماية المقررة للوثيقة الدستورية حيث تبقى تلك النصوص رغم سقوط الدستور مع تجريدها من

الصفة الدستورية وتعامل معاملة القوانين العادية باعتبارها نصوص ذات طبيعة قانونية، ولو كانت قد صدرت بقانون عادي لبقيت على حالها.[151]

إلغاء الدستور يتوقف على إرادة القائمين بالثورة[152]

يعتبر البعض من الفقهاء أن قيام الثورة والاستيلاء على السلطة بحد ذاته لا يلغي الدستور.

ويستمر سريان الدستور طالما لم يظهر الحكام الجدد ارادتهم الصريحة أو الضمنية في الإلغاء الكلي أو الجزئي للدستور وذلك بإعلان دستور جديد أو الشروع في إعداده.[153]

هذا وأيا كانت الطريقة التي يتم فيها إلغاء الدساتير وسواء كان ذلك بالأسلوب العادي أو الثوري فإن هذا الإلغاء لا يمس بالقواعد القانونية العادية المطبقة في الدولة، كقواعد القانون المدني والتجاري والجنائي والقوانين المالية وغيرها حيث يتفق فقهاء القانون الدستوري بأنه لا يترتب على نجاح الثورة أي مساس بتلك القواعد، وتبقى نافذة المفعول ومنتجة لآثارها ما لم تلغ صراحة أو تكون متعارضة مع شكل الحكومة الجديد فتلغى ضمنياً وعلة بقاء تلك القوانين هو أنها لا تتعلق بالتنظيم السياسي للدولة وبقاءها نتيجة منطقية لمبدأ مقرر ومسلم به وهو ضرورة استمرارية الدولة رغم تغير نظام الحكم فيها.[154]

التطور المضطرد والتحديث المطلوب :

إعادة بناء الدول والتنظيم الدستوري لها أصعب من بناء ونشأة الدول فما حدث في العراق وسوريا وليبيا واليمن يجعل من الصعب إعادة البناء من جديد مع ما ينشأ من ظواهر اجتماعية جديدة وما خلفته الحرب والاقتتال الداخلي من تهجير وتغيير ديمغرافي وكذلك لموجبات العدالة الانتقالية والتيارات الجديدة الناشئة وخاصة مع تآكل قضايا حقوق الإنسان وعقبات مجابهة الفساد.[155]

ولهذا فإن التغيرات الثورية العنيفة والحراك الشعبي في المنطقة العربية يؤكد بما لا يدع مجالاً للشك على ضرورة وجود تغيرات سياسية ودستورية واجتماعية تستطيع التأقلم مع تلك التغيرات ، فموجات الاحتجاجات والاضطرابات الاجتماعية في المنطقة العربية بعد سنة 2010 بداية من الحالة التونسية ومصر والجزائر والمغرب والأردن والجزائر شكل موضوع الانتقال الديمقراطي بما تتضمنه في بعض تلك الدول من القضاء على الأنظمة التسلطية أو الشمولية، أو إجراء بعض الإصلاحات الدستورية البنيوية العميقة وتحديد الهوية والانتماء في ما تعلق بالدولة وطبيعتها ومرجعيتها وبناء نظم تعددية تضمن التداول السلمي.[156]

ويطرح الانتقال الديمقراطي مسألة محددات وشروط تمثيل الإرادة العامة للأمة، ويلاحظ أن التجربة الفتية للثورات العربية لم تستطع أن تستخدم الشرعية الدستورية في تجربتها الديمقراطية، وما لبثت أن تحولت إلى أزمات سياسية متعددة الأبعاد يعود جزء منها إلى عدم نضوج الوعي الديمقراطي لدى الجماهير العربية الثائرة وعدم وجود إستراتيجية وتنظيم يدفع بحركتها إلى الأمام والأهم من ذلك كله محاربة الدولة العميقة والمؤسسات العسكرية لتلك الثورات.[157]

وقد تنبه رجال الثورة الفرنسية لهذه الحقيقة فنصت المادة الأولى من دستور سنة 1791 على أن الجمعية التأسيسية تقرر أن للأمة كامل الحق الذى لا يتقادم ولا يقبل السقوط فى أن تغير دستورها وفق نص المادة 28 من دستور 1793 فالشعب يملك مطلق الحرية وكامل الحق في أن يعدل وأن يغير دستوره وما من جيل يستطيع أن يلزم الأجيال المستقبلة بقوانينه.[158]

ولهذا يذهب الكثير من الفقهاء الى ضرورة ترسيخ الأسس القانونية للتعايش السلمي بدءا من الدستور ومرورا بالقوانين والأنظمة بحيث يقتضي تكييفها مع حاجات المجتمع.[159]

وكان هذا من ضمن التوصيات التي أقرها المؤتمر الإقليمي الثامن لمركز البحوث والدراسات الاستراتيجية في الجيش اللبناني تحت عنوان "دعم الاستقرار والتنمية في الدول العربية ومنطقة الشرق الأوسط"، والذي انعقدت أعماله في 23 شباط 2018[160]

المطلب الثاني : الحراك الدستوري من الاهتمام بالسياسة إلى الاهتمام بالمجتمع

إن الدعوة بتجميد هذا النص أو ذاك دون قدرة على التغيير وملاحقة الأحداث قد يجعل الدساتير منفصلة عن الواقع وهو ما يعرض الدستور ذاته للانهيار، فما دامت هناك ضرورة سياسية تلزم تعديل أي نص في الدستور فإنه يجب تعديلها بالأساليب القانونية لحماية الوطن والمواطنين ، وليس من المألوف أن يفرض الشعب على نفسه نصوصا في الدستور لا يستطيع تعديلها فالدستور خاضع بحكم الظروف والأحداث للتطور ويتكيف مع ظروف المجتمع وهو في النهاية من صنع البشر ومن حقهم أن يعدلوه عند الضرورة ولهذا يعمل الجميع على تأكيد الإعلانات العالمية لحقوق الإنسان ومواءمتها مع دساتير الدول العربية وتطبيقها وابتكار آليات دستورية لتعزيز التنمية وعدم الاستسلام للمعوقات التي تجمد حركة المجتمع.

الفرع الأول : الثورات والثبات والاستقرار الدستوري :

أعاد "الربيع العربي" والتطورات والتغييرات السياسية التي شملت العديد من البلدان العربية، موضوع الدستور والدستورية في الفكر العربي الحديث، إلى طاولة البحث على نحو مسؤول وجدي، لاسيّما وأنه يأتي بعد التطورات التي شهدها العالم في هذا الميدان بعد إنهيار الإتحاد السوفيتي في نهاية القرن الماضي وظهور نظام القطب الواحد وتحوّل الصراع الأيديولوجي العالمي، إلى أشكال جديدة في ظل العولمة.[161]

وقد شهدت العديد من الدول العربية كما رأينا في المبحث الأول تحولات وتغييرات دستورية، بما فيها صياغة دساتير جديدة بمبادئ دستورية عالمية وفقاً لخصوصية كل بلد ، ظروفه وأوضاعه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية والتاريخية، وقد ساهمت الأمم المتحدة وخبرات دولية متنوّعة في الوصول إلى توافقات جديدة في العديد من بلدان العالم، مكدّسة خبرة مهمة على هذا الصعيد.

وعاش العالم العربي ثورات وانتفاضات، واستقطابات واصطفافات بين التيارات السياسية والاجتماعية والدينية، وخصوصاً في موضوع علاقة الدين بالدولة، حتى أن البلدان التي أنجزت المرحلة الأولى من التغيير ب الإطاحة بالأنظمة، انقسمت بين قوى تدعو على نحو مستتر أو معلن لدولة إسلامية، وأخرى تريد صياغة دساتير تتفادى النص على الدين باعتباره أساس للتشريع، أو أحد مصادر التشريع، كي لا يتم توظيفه لغايات سياسية أو حزبية أو مصلحية ضيقة.[162]

والدساتير بالعادة جميلة في موادها منسقة في ترتيبها قبيحة عند التطبيق، غامضة عند المحك والأزمات ولا نكتشف الخلل في معظم الدساتير العربية إلا مع أول ازمة ليبدأ الدستوريين في الإفتاء والجدال والنزاع والصراع والانقسام كما يحصل في معظم الدول العربية بدءاً من لبنان وانتهاء بما يحدث في فلسطين [163]

أوضحت لنا التجارب بأن الكثير من الدساتير العربية تحمل في طياتها مواد دستورية متناقضة أو يتم خرقها ومخالفتها عن طريق القوانين وأحياناً يتم تجاهلها من قبل السلطات وعلى الأخص السلطة التنفيذية.

الكثير من الدساتير في دولنا العربية لا تطبق والثقة بالمؤسسات الدستورية تتراجع وأضحى الدستور وعاء فارغ لا يحترم عند وضعه وصياغته ، ولا عند تطبيقه وتنفيذه ولا عند تفسيره للأسف والخلاف في تفسير الدستور أصبح ملاذاً ومرجعاً أجوف لكل التيارات والحركات السياسية ، حيث يزيد تدخل الساسة ويتراجع دور المختصين من أهل العلم والفقه والدراسة في زمن قل فيه الدستوريين وكثر فيه السياسيون الذين يفتون في كل الأمور القانونية والدستورية وإن كنا بحاجة الى الإثنين معاً وخاصة السياسي الذي يفقه الدستور ولا يؤدي تفسيره إلى تشويهه ! في الوقت الذي نتطلع الى منح التفسير لمن هو صاحب الصلاحية والاختصاص ونقصد بذلك المحكمة الدستورية.

إن الدستور عمل بشري غايته ضمان الحقوق والحريات وحسن تنظيم السلطات بطريقة تمنع الاستبداد ضماناً للحقوق الأساسية والحريات العامة ووحدة مواطنيها مجسدا لمبادئ العدالة والمساواة متعاملا مع جميع المواطنين دون تمييز بسبب الدين او الجنس او اللغة أو اللون .

كما يجب أن يكون في الجمعية التأسيسية للدستور كل القوى والأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني وتدخل في عملية حوار شبيهة بما كان عليه الحال في جنوب أفريقيا حيث وصل الحال الى حد التفاوض بين ممثلي الأحزاب والقوى السياسية والعرقية والمدنية حتى تم انجاز وثيقة حازت على توافق الجميع ، بدلاً من أن يقوم العسكر أو الحاكم في الإشراف والإعداد لتلك الوثيقة الدستورية.

فدساتير الشعوب لا تُخلق سفاحاً ولا تخلق عنوة كما بينا سابقاً دساتير الشعوب لكل الشعوب بجميع طوائفه واديانه وتقوم على التفاوض لتثبيت دولة سيادة القانون الدساتير هي عنوان للحرية والأمن والأمان جاءت لحماية حقوق الإنسان ولم توجد للاستبداد والقهر وانكار الغير او اهماله بل المحافظة على الاغلبية والاقلية وتتعامل مع الإنسان كإنسان .

ويجب التركيز كذلك على استقلالية القرار السياسي وان لا يكون هناك تدخل من قبل دول أجنبية أو جهات ما على صياغة وإعداد الدستور بل يجب أن يكون نابعا من المجتمع وما يراه مناسبا من قواعد عامة

واستندت الدولة العربية الحديثة على بعض النخب على حساب الأغلبية الساحقة من الشعب، ولذلك أصبحت دولاً "سلطوية" أو " تسلطية"، لاسيّما بغياب مبادئ المساواة والهيمنة على "الأغلبية" وإبعادها عن الحكم مع عدم الإقرار بالتعددية السياسية والفكرية والاجتماعية والقومية والدينية، الأمر الذي ينتقص من مبدأ المواطنة [164]

على هذا النحو ،فإننا نجد أن الوثيقة الدستورية في غالب الأحيان هي تقنين لتحول حدث، وأحيانا تدفع المجتمع باتجاه تحول ينبغي أن يحدث أو يقع. وفى الغالب فإننا نجد أن النخبة الاجتماعية والسياسية والثقافية تقوم بدورها التنويري باتجاه الدفع لوقوع التحول، وكذلك باتجاه تقنينه بوثيقة دستورية[165]

الفرع الثاني :المتغيرات الاجتماعية المحددة للدساتير[166]

ثمة متغيرات كامنة في بنية المجتمع ونظامه السياسي تحدد طبيعة التفاعلات الاجتماعية التي تقع في المجتمع، حيث تكمن هذه المتغيرات في منطقة ما وراء الدساتير، أي في السياق الاجتماعي الذي تتفاعل على ساحته القوى الاجتماعية التي تولت صياغتها وإصدارها، والتي حددت الأهداف المطلوب تحقيقها من وراء الوثيقة الدستورية ، فالدستور هو القانون الأعلى الذي يحدد القواعد الأساسية لشكل الدولة ونظام الحكم فيها والسلطات العامة ، من حيث التكوين والاختصاص والعلاقة بين السلطات وحدودها كل سلطة والحقوق الاساسية للأفراد والجماعات ، كما يحمي الدستور كافة أطياف المجتمع.

فالدستور هو العقد الاجتماعي بين الشعب والسلطة وهو الذي يعبر عن مكاسب الديمقراطية الحديثة ، إلا أنه في تاريخ الدساتير العربية يظهر هيمنة عسكريون على السلطة ممن انقلبوا على الحكم ومن سلبيات الهيمنة الدستورية البقاء في الحكم وتعديل الدستور على مقاس الحكام كما حصل في مصر في عهد مبارك وكذلك الآن في عهد السيسي وفي الجزائر في عهد عبد العزيز بوتفليقة وفي اليمن علي عبد الله صالح وبن علي في تونس والبشير في السودان وتوريث بشار الأسد بعد وفاة والده وينتج عن ذلك غياب الديمقراطية وانتشار الفساد والمحسوبية على حساب الشعب [167]

ونلاحظ وللأسف الشديد أن الشعوب العربية تختلف عن الشعوب في الدول الديمقراطية من حيث درجة الوعي الدستوري الذي توافر لها وهو الوعى الذى يتحقق بتاريخية الخبرة الدستورية ومن حيث الممارسة الديمقراطية وهي أمور تسهم في رفض الاستكانة للظلم والاستبداد ورفض الأنظمة الديكتاتورية والتأكيد على احترام الدساتير من جانب الحكام وهو ما لا نراه في المجتمعات العربية إلا نادراً ويأخذ شكل هبات شعبية غير موجهة لا تلبث أن تتلاشى وتنتهي مع مرور الوقت.

الوثيقة الدستورية ذات طبيعة استراتيجية بالأساس، ومن ثم فهي تعبر عن حالة تحول اجتماعي يمر بها المجتمع، تفرضها ضغوط معينة، في الغالب ذات طبيعة شعبية، وأحيانا ذات طبيعة فئوية أو طبقية، وفى بعض الأحيان ذات طبيعة عالمية باعتبار أن التحولات التي قد يمر بها المجتمع، هي تحولات تتم بفعل قوى اجتماعية، تضغط حتى يقوم النظام السياسي بقيادة المجتمع في اتجاه محدد، على أن يتم ذلك في نطاق بيئة عالمية موافقة للتحول أو حتى مضادة له. [168]

على هذا النحو ،فإننا نجد أن الوثيقة الدستورية في غالب الأحيان هى تقنين لتحول حدث، وأحيانا تدفع المجتمع باتجاه تحول ينبغي أن يحدث أو يقع وفى الغالب فإننا نجد أن النخبة الاجتماعية والسياسية والثقافية تقوم بدورها التنويري باتجاه الدفع لوقوع التحول، وكذلك باتجاه تقنينه بوثيقة دستورية.

في هذا الإطار نستطيع أن نرصد عدة تحولات أساسية، ذات علاقة عضوية بالوثائق الدستورية.

من هذه المظاهر زيادة تبعية النظام السياسي والدولة والمجتمع للقوى العالمية، والاندماج السياسي والاقتصادي في النظام العالمي وبشروط تلك القوى العالمية والمؤسسات الدولية.

إضافة إلى ظهور نخبة فاسدة، ساعدها في السيطرة امتلاكها لرأسمال اقتصادي وسياسي واضح، أصبحت تسعى بموجبة وبصورة مستميتة لاستمرار النظام السياسي بقيادة الحاكم الديكتاتور، أو من خلال المؤسسات العسكرية أو من قبل غيرهم ممن لديهم شبق السلطة أو ممن يسعون لتأمين مصالحهم، بحيث نجد أن معظم التعديلات الدستورية تسعى الى تأمين استمرار العودة إلى الخلف بعد كل ثورة أو حراك والسعي باتجاه قطع الطريق أمام أية مطالبات إصلاحية أو دعوات للتغيير.

وعليه فلا بد من ضرورة العمل على المستوى المفاهيمي لتأصيل المفهوم عبر «إعادة صياغة الدستور وتحديد مدلولاته النظرية والعملية، مما يستدعي رصد مكوناته المعرفية، والعودة الى الفضاء الزماني الذي شهد ولادته، ورسم الملامح العامة للتطورات و التمايزات التي طرأت عليه في سياق صعود الرجال الجدد الذين صاغوا فلسفته والحركات والثورات الاجتماعية التي ساهمت في تكريسه وثباته رغم كل العقبات التي بيناها.

الخاتمة :

من المعلوم أن الدساتير الحديثة لم تعد مجرد قواعد قانونية لإدارة الحكم بل أصبحت تعبيرا عن فلسفة سياسية وبرنامجا يهدف الى تحقيق الغايات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وهي التي تعبر عن روح الدستور ومقتضاه.

ونلاحظ أن قدرة الشعب على حسن الاختيار في الانتخابات التي تلت الثورات في تونس ومصر، على أثر فوز الأحزاب الإسلامية، وبعد ذلك في الجزائر والسودان بعد الحراك الشعبي الذي بدأ في كلا البلدين والذي أسفر عن تنازل بوتفليقة والإطاحة بالرئيس عمر البشير أثارت الجدل في أروقة السياسيين والقانونيين حول السؤال التالي:

هل ساهمت الدساتير في تحقيق أهداف الثورات والحراك وفي إقامة دولة القانون والمؤسسات، أم أنها ساهمت في إجهاض تلك الثورات؟

لقد جاءت الدساتير الجديدة كردّة فعل على دساتير التوريث التي كانت سائدة ما قبل الحراك العربي والتي جعلت من التعديلات الدستورية مبرراً وجسراً للتوريث كما كان عليه الوضع في مصر وما أثير حول قضية توريث جمال مبارك مروراً بالدستور السوري الذي تم تعديله خلال ساعات ليتيح لبشار الأسد تولي السلطة بعد وفاة والده حافظ الأسد، وكذلك ما كان يثار عن محاولات توريث أبناء علي عبدالله صالح ومعمر القذافي وغيرهم.

ورغم أن الثورات أثمرت بعد مخاض عن وضعَ دساتير جديدة واعتقد البعض أن تلك الدساتير ستحول دون ظهور أو صناعة ديكتاتوريات جديدة، وأنها ستعمل على إيجاد توازن حقيقي بين السلطات، ومساحة أوسع للحريات العامة وضمانات لحرية الإعلام، ومنح البرلمان قوة حقيقية في وجه مؤسسة الرئاسة.

لكن كل ذلك لم يتحقق للأسف ولم تظهر قيمة كل هذه المبادئ لأن البرلمانات في معظمها، تمت صناعتها وتشكيلها بطريقة هندسية محكمة من أجهزة نافذة أو حركات أو أحزاب أو زعامات مسيطرة.

لقد جلبت الثورات العربية في بداية عهدها مصطلحات التحديث والتطور والتقدم والتنوير والمساواة والعدالة الاجتماعية وأصبحت تلك القضايا تأخذ حيزاً كبيراً من اهتمام المؤسسات والأحزاب والأفراد مسجلين انحيازا واضحا للمفاهيم الجديدة، في الوقت ذاته ظهرت جماعات دينية منقسمة بدورها للسلفية في جانب، و التجديد والعصرنة في جانب آخر

لكن تبين مع أول تطبيق عملي أن تلك الشعارات ليست في حقيقتها، سوى تقليدا أعمى لظواهر ومظاهر غربية، لم نستطع فهمها أو تطبيقها كما حصل في مصر وغيرها

كما ظهر زيف المبادرات الأمريكية والأوروبية التي وعدت بتحرير البلدان من الدكتاتورية ودعمها على طريق الديمقراطية والحوار والتقدم عن طريق دعمها وحمايتها للديكتاتوريات القائمة.

ولم تفلح الحراكات العربية والثورات الدستورية في بناء دولة - حكومة وطنية سيادية مستقلة يحكمها دستور حديث يأخذ بالاعتبار تحقيق طموحات وآمال الشعوب المقهورة، بل كانت امتداداً للأسف لما كان عليه الوضع أيام الاحتلال البريطاني والفرنسي لمنطقتنا العربية وتقسيمها الى دول/ حكومات/ دساتير محلية، يحكمها حكام مستبدون لا يأبهون بقضايا المجتمع أو بقضايا حقوق الإنسان .

وهو أمر تتساوى فيه كل الدول العربية من المحيط إلى الخليج، ملكيات وجمهوريات وإمارات، ديمقراطية أو ليبرالية أو دينية أم علمانية من فئة الحزب الواحد أو القائد كما يحلو لسوريا أن تسمي حزب البعث.

وعلى الرغم من الثورات فإن معظم الدول العربية تقف اليوم على مستوى واحد من التفكك والفساد والفوضى والجميع ينضوي تحت عباءة البنك الدولي ويحكمه صندوق النقد الدولي ولو كانت من الدول الغنية فإنها تقوم بتبديد ثرواتها بالأمر من سيد البيت الأبيض وفي إذكاء الصراعات وإشعال الحروب والفتن في المنطقة.

ورغم الدساتير الجديدة والمستحدثة " المنتهكة وغير المطبقة " التي سعت الثورات لصياغتها لتحقيق طموحاتها وتحقيق العدالة والمساواة والتنمية للشعوب ، لكن تلك الدساتير ورغم جمال عباراتها ونصوصها لم تكن قادرة على تحقيق تلك الطموحات وما زالت الشعوب تعيش في حالة من الفوضى السياسية والقانونية والاجتماعية في ظل تراجع اقتصادي وبطالة وفساد وبيئة سياسية لا تملك فيها الشعوب الحق في التعبير عن الرأي وإن فعلت فمصيرها السجون والمعتقلات.

قائمة الهوامش

[1] edu/38354939/هل_يمكن_أن_تُجهض_الدساتير_الثورات_الديمقراطية_قراءة_في_التجربة_الدستورية_الصرية_بعد_ثورة_يناير https://www.academia.

[2] The New Oxford American Dictionary, Second Edn., Erin McKean (editor), 2051 pp., 2005, Oxford University Press, ISBN 0-19-517077-6

[3] http://www.ahram.org.eg/News/654352/76/202667/حوارات/د-فتحى-سرور-تعديل-الدستور-واجب-إذا-اقتضت-الظروف-وب.aspx

[4] http://democracy.ahram.org.eg/News/307.aspx

[5] أندريه هوريو القانون الدستوري والمؤسسات السياسية الأهلية للنشر والتوزيع الطبعة الثانية 1977 الجزء الأول ص 296

[6] أندريه هوريو المرجع السابق ص 296

[7] عبد الغني بسيوني النظم السياسية والقانون الدستوري منشأة المعارف الإسكندرية عام 1997 ص386

[8] بعد قيام ثورة 25 يناير 2011 التي أدت إلى تنحي الرئيس السابق محمد حسني مبارك عن الحكم في 11 فبراير 2011، أصدر المجلس الأعلى للقوات المسلحة إعلاناً دستورياً في 13 فبراير 2011 تعليق العمل بدستور 1971 وتشكيل لجنة لإعداد تعديلات دستورية تمهيداً

لإجراء انتخابات برلمانية ورئاسية وكتابة دستور جديد للبلاد[1]. ونصت هذه التعديلات على أن يقوم مجلس الشعب والشورى المنتخبين باختيار أعضاء جمعية تأسيسية من 100 عضو لكتابة دستور جديد في غضون ستة أشهر من تاريخ تشكيلها

[9] https://www.egypt.gov.eg/arabic/laws/constitution/default.aspx

[10] في 3 مارس 2011 تم الإعلان عن انتخاب مجلس تأسيسي لكتابة دستور جديد للجمهورية التونسية

[11] حيث تم إختيار أعضاء لجنة إعداد الدستور الفلسطيني برئاسة الدكتور نبيل شعث من قبل المجلس المركزي في عهد الرئيس الفلسطيني الراحل ياسر عرفات.

[12] المجلس الوطني التأسيسي التونسي (2011-2014) - ويكيبيديا ((wikipedia.org

[13] Wikizero - دستور جنوب أفريقيا الموقع الرسمي لدستور جنوب افريقيا وراجع كذلك ديباجة الدستور Preamble to the Constitution of South Africa.

[14] الدكتور عصام الدبس القانون الدستوري والنظم السياسية دار الثقافة والنشر والتوزيع – عمان 2014

[15] Constitutional Court of South Africa - The Constitution (archive.org)

[16] دستور جنوب أفريقيا - ويكيبيديا (wikipedia.org)

[17] قامت اللجنة المكلفة بإعداد الدستور التونسي بالعديد من اللقاءات والاجتماعات مع معظم القوى والحركات السياسية في تونس بالإضافة للعديد من الاجتماعات واللقاءات مع الهيئات والمؤسسات الدولية ولقد شاركت في عدد من تلك الاجتماعات واللقاءات مع لجنة البندقية (Venice commission) حيث كنت ممثلاً لدولة فلسطين في لجنة البندقية.

[18] https://www.aljazeera.net/knowledgegate/opinions/28/1/2014/في-التجربة-الدستورية-التونسية

[19] Nouvelle constitution Tunisie | دستور الجمهورية التونسية الجديد 2014 ((tunisie-constitution.org

[20] Hans Kilson, Théorie pure du droit, 2e édition traduite par Charles Eisenmann, Dalloz, 1962, Paris. Hans Kilson ,Théorie générale du droit et de l'État suivi de La doctrine du droit naturel et le positivisme juridique, LGDJ - Bruylant, 1997, Paris, coll. La pensée juridique.

[21] https://www.lawteacher.net/free-law-essays/administrative-law/constitutionalism-good-governance-a-dangeous-law-essays.php

[22] Constitutionalism when achieved it is expected that rule of law is also existent in that context. It refers to 'a government based on principles of law and not of men'. In other words, the concept of 'la Principe de legalite' is opposed to arbitrary powers. Thus, constitutionalism checks & balances the arbitrary actions by the government.

[23] حزب موال للرئيس التونسي الأسبق بن علي يتهم حركة النهضة بتلقي تمويلات قطرية - رأي اليوم ((raialyoum.com

[24] حزب المؤتمر الوطني (السودان) - ويكيبيديا (wikipedia.org)

[25] Constitutions, whether written or unwritten, typically function as an evolving body of legal custom and opinion. Their evolution generally involves changes in judicial interpretation or in themselves, the latter usually through a process called amendment. Amendment of a constitution is usually designed to be a difficult process in order to give the constitution greater stability. On the other hand, if a constitution is extremely difficult to amend, it might be too inflexible to survive over time. The ongoing evolutionary nature of constitutions explains why England may be described as having a constitution even though it does not have a single written document that is designated as such. England's constitution instead inheres in a body of legal custom and tradition that regulates the relationship among the monarchy, the legislature (Parliament), the judicial system, and Common Law. Although England's constitution is, in a sense, unwritten because it does not originate in a single document, many written laws have been instrumental in its creation, and England in fact has one of the oldest traditions of constitutionalism. https://legal-dictionary.thefreedictionary.com/constitution

[26] راجع في ذلك د. يحياوي هادية جامعة خنشلة - مجلة الحقوق والعلوم السياسية Volume 2, Numéro 1, Pages 144-150 قواسم مشتركة بين الدساتير العربية :الهوية و مبدأ الفصل بين السلطات | ASJP (cerist.dz)

[27] الأستاذ فريد علواش أستاذ بقسم الحقوق الإستاذ نبيل قرقور أستاذ بقسم الحقوق جامعة محمد خيضر بسكرة مجلة الاجتهاد القضائي Volume 3, Numéro 4, Pages 223-240 مبدأ الفصل بين السلطات في الدساتير الجزائرية | ASJP (cerist.dz)

[28] راجع في ذلك الدكتور أدمن رباط الوسيط في القانون الدستوري العام الجزء الثاني دار العلم للملايين- بيروت 1971 ص 681 وما بعدها.

[29] https://legal-dictionary.thefreedictionary.com/constitution

[30] Universal Declaration of Human Rights | الأمم المتحدة راجع في ذلك

[31] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية - جامعة منيسوتا، مكتبة حقوق الإنسان (umn.edu)راجع في ذلك

[32] فاتح عزام ضمانات الحقوق المدنية والسياسية في الدساتير العربية مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان. 1995 ضمانات-الحقوق-المدنية-والسياسية.pdf (cihrs.org)

[33] الدكتور مصطفى أبو زيد فهمي النظم السياسية والقانون الدستوري – دار المطبوعات الجديدة القاهرة - 2000

[34] أدوات سيادة القانون اللازمة للدول الخارجة من الصراعات المؤلف : برامج جبر الضرر - الامم المتحدة تاريخ النشر : سنة 2006.

[35] http://democracy.ahram.org.eg/News/307.aspx

[36] الدكتور مصطفى أبو زيد فهمي المرجع السابق ص 160 وما بعدها

[37] https://www.conseil-constitutionnel.fr/sites/default/files/as/root/bank_mm/constitution/constitution.pdf

[38] https://www.gesetze-im-internet.de/englisch_gg/

[39] http://www.justice.gov.za/legislation/constitution/SAConstitution-web-eng.pdf

[40] http://www.lab.pna.ps/basic-law

[41] http://muqtafi.birzeit.edu/pg/getleg.asp?id=14138

[42] عصام سليمان العدالة الدستورية وحكم القانون المجلس الدستوري الكتاب السنوي ص45

[43] https://www.scribd.com/document/22700211/ القضاء-الدستوري-في-مصر الإستاذ الدكتور المرحوم يحي الجمل

[44] https://www.albawabhnews.com/3439894

[45] Le réalisme et le juge constitutionnel Michel TROPER- Professeur émérite à l'Université de Paris X – Nanterre Cahier du Conseil constitutionnel n° 22 (Dossier : Le réalisme en droit constitutionnel) - juin 2007

[46] اتجاهات معاصرة في فلسفة العدالة جون رولز نموذجا المؤلف: صموئيل فريمان المترجم: فاضل جتكر الناشر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات الطبعة: الأولى 2015 م ص 25

[47] دليل عملي لبناء الدساتير- وينلاك واهيو - المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات ، www.idea,int 2011

[48] https://strategic-exploration.org/category/strategies/ كيف ننطلق من الرؤية الاستراتيجية لموضعة دورنا الفردي؟

[49] https://www.minbarlibya.org/?p=11899

[50] https://raseef22.com/article/16847-الشعب-يريد-إسقاط-النظام

[51] https://raseef22.com/politics/06/09/2013/الشعب-يريد-إسقاط-النظام/

[52] هذا التقسيم شبيه بما طرحه العالم الأمريكي Wright Mills في كتابه The power Elite 1956-US

[53] دكتور حسان محمد شفيق الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة مطبعة جامعة بغداد 1986 ص 357

[54] موريس دوفرجيه المؤسسات السياسية والقانون الدستوري- الأنظمة السياسية الكبرى ترجمة جورج سعد المؤسسة الجامعية للدراسات والترجمة والتوزيع بيروت الطبعة الأولى 1992 ص 352

[55] https://www.dw.com/ar/مصر-أبرز-النقاط-في-التعديلات-الدستورية-المثيرة-للجدل/a-48404639

[56] مادة 140/ الفقرة الأولى (مستبدلة):

يُنتخب رئيس الجمهورية لمدة ست سنوات ميلادية، تبدأ من اليوم التالى لانتهاء مدة سلفه، ولا يجوز أن يتولى الرئاسة لأكثر من مدتين رئاسيتين متتاليتين. مادة (241 مكرراً) مضافة

تنتهي مدة رئيس الجمهورية الحالي بانقضاء ست سنوات من تاريخ إعلان انتخابه رئيساً للجمهورية في 2018، ويجوز إعادة انتخابه لمرة تالية

[57] https://almesryoon.com/story/1099500/تعديلات-الدستور-تكشف-صراع-أجنحة-في-السلطة

[58] https://almesryoon.com/story/1099500/تعديلات-الدستور-تكشف-صراع-أجنحة-في-السلطة

[59] صالح الخوالدة أثر التعديلات الدستورية في مرحلة الربيع العربي على الحياة السياسية في الأردن مجلة السياسات الدولية والعلاقات السياسية جيل 2018.

[60] Unprecedented nationwide violent protests over unemployment, corruption, poverty, and political restrictions in 2011 after a young vegetable cart owner, Mohamed Bouazizi, set himself on fire to protest police brutality resulted in the collapse of the over 20 years old regime of President Ben Ali.

[61] http://constitutionnet.org/country/tunisia

[62] أحمد فتحي سرور القانون الجنائي الدستوري دار الشروق – القاهرة الطبعة الثانية 2002

[63] تقرير هيومن رايتس ووتش حول الدستور التونسي تموز 2013 تونس : تعزيز حماية الحقوق في الدستور الجديد | Human Rights Watch (hrw.org)

[64] راجع في ذلك دستور الجمهورية التونسية 2014 رابط رئاسة الجمهورية التونسية الدستور | رئاسة الجمهورية التونسية ((carthage.tn

[65] تقرير منظمة هيومن رايتس ووتش الذي أكد على تعزيز حماية الحقوق الأساسية في الدستور الجديد إنظر الرابط الخاص بذلك تونس : تعزيز حماية الحقوق في الدستور الجديد | Human Rights Watch (hrw.org)

[66] راجع في ذلك بحثنا الدين وحقوق الانسان في الدستور المنشور في معهد الحقوق جامعة بيرزيت.2012 Religion and human rights.pdf (birzeit.edu) وراجع أيضاً بحث باستيان إيبلارد الثورة والدين وحقوق الإنسان المشهد التونسي مشروع الدستور بين التأكيد على الهوية والغموض الذي يكتنف حقوق الإنسان نفس الرابط السابق.

[67] الدستور التونسي الباب الأول المبادئ العامة الفصل الأول تونس دولة حرّة، مستقلّة، ذات سيادة، الإسلام دينها، والعربية لغتها، والجمهورية نظامها.لا يجوز تعديل هذا الفصل. أما الفصل الثاني فجاء فيه تونس دولة مدنية، تقوم على المواطنة، وإرادة الشعب، وعلوية القانون.لا يجوز تعديل هذا الفصل. الفصل 2 | بوابة-التشريع.تونس ((legislation.tn

[68] راجع في ذلك توفيق عبد الصادق قضايا الحقوق والحريات في الدساتير العربية الجديدة: دراسة لحالة المغرب وتونس - رواق عربي | ROWAQ ARABI (cihrs.org) 2020.

[69] https://www.alaraby.co.uk/politics/11/4/2019/الجيش-السوداني-تاريخ-من-الانقلابات-وتعطيل-الحياة-السياسية

[70] الدستور، وما فوقه في الدولة السورية | الجمهورية.نت ((aljumhuriya.net

[71] يقول الدكتور برهان غليون : ((لا بد للتمييز مهما كان نوعه , إذا لم يجد ما يمكن أن يوقفه عند حده من أن يقود إلى قتل القانون , وإلى إعادة إنشاء مجتمع عبودي , سواء أحصل ذلك بشكل سافر أم مقنع , ومعيار العبودية اليوم هو وجود أعضاء لهم كل الحقوق , وبيدهم كل المسؤوليات , وأعضاء آخرين عليهم واجبات ومصيرهم الطاعة والانصياع في كل ما يصنعون ويمس مصائرهم الجماعية)

برهان غليون | ((burhanghalioun.net

[72] http://www.bbc.com/arabic/middleeast-48107979

[73] https://www.alaraby.co.uk/politics/11/4/2019/وصل-للسلطة-بانقلاب-ومطلوب-دوليا-من-يكون-عمر-البشير

[74] استلهام الربيع العربي بين خطوط الصراعات المسلحة الجديدة ,قراءة موجزة في مؤشرات حقوق الإنسان في العالم العربي- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.2019.

[75] الفترات الانتقالية.. لماذا تكتب نهاية طموحات الشعوب العربية؟ | صحيفة الاستقلال (alestiklal.net)

[76] إنظر محمد بامية Jadaliyya - الشرعية الثورية: كيف تحل مكان شرعية القضاء والدستور؟2012

[77] http://www.acjps.org/attacks-by-sudanese-government-forces-on-civilians-in-jebel-marra-in-south-darfur/ Report by the African Centre for Justice and Peace Studies. (2018)

[78] https://arabic.sputniknews.com/arab_world/20190412104035432/الجزائر-الشعب-

[79] استلهام الربيع العربي بين خطوط الصراعات المسلحة الجديدة ,قراءة موجزة في مؤشرات حقوق الإنسان في العالم العربي- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.2019

[80] Human Rights Reports: Custom Report Excerpts - United States Department of State

[81] عبد المجيد تبون رئيسا للجزائر من الدورة الأولى للانتخابات | أخبار DW عربية | أخبار عاجلة ووجهات نظر من جميع أنحاء العالم | DW | 13.12.2019

[82] إنتخاب عبد المجيد تبون رئيساً للجزائر بالأغلبية - النشرة الدولية - Alnashra Aaldawlia - International Daily bulletin (alnashraaldawlia.com)

[83] الاستفتاء على الدستور: تجسيد كبرى أولويات الرئيس تبون من أجل جزائر جديدة ((archive.org تقرير لوكالة الأنباء الجزائرية

[84] وكالة الأنباء الجزائرية الثلاثاء 8 سبتمبر 2020 الموافق لـ : 20 محرم 1442 هجري

[85] انظر مقال غنغير أبو بكر الحراك الجزائري خطوة اولى نحو تحرر الشعب الجزائري ((akhbarona.com

[86] حسام أبو حامد مقال في العربي الجديد 4 نوفمبر 2020"الجزائر الجديدة" بعد الاستفتاء على الدستور ((alaraby.co.uk

[87] المرجع السابق حسام أبو حامد مقال في العربي الجديد 4 نوفمبر 2020 "الجزائر الجديدة" بعد الاستفتاء على الدستور ((alaraby.co.uk

[88] الدستور الجزائري الجديد لسنة 2020 . الموسوعة الجزائرية للدراسات السياسية والإستراتيجية بالإمكان تحميل الدستور الجزائري 2020 pdf بالعربية ((politics-dz.com مدونة الجريدة الرسمية SGG Algérie (joradp.dz)

[89] شريف دريس أستاذ العلوم السياسية بجامعة الجزائر. هل النظام الجزائري يعاني أزمة شرعية بعد فشل الاستفتاء الدستوري؟ - M 2

[90] حسني عبيدي، مدير مركز الدراسات حول العالم العربي وحوض المتوسط بجنيف.

[91] https://www.un.org/ruleoflaw/ar/

[92] دستور المملكة الليبية المتحدة - ويكي مصدر ((wikisource.org

[93] أيام الجماهيرية الليبية والكتاب الأخضر: رحلة كاتب جزائري إلى ليبيا قبل الثورة على القذافي - Qantara.de

[94] قراءة موجزة في مؤشرات حقوق الإنسان في العالم العربي 2019 - مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ((cihrs.org المرجع السابق

[95] وهذا ما ورد في ديباجة الإعلان الدستوري "إيماناً بثورة السَّابع عشر من فبراير 2011م الموافق 14/ربيع الأول / 1432 هجرى، التي قادها الشَّعب الليبي في شتى ربـــوع بلاده، و وفاءاً لأرواح شُهداء هذه الثَّورة المباركة، الذين ضحُّوا بحياتهم من أجـــل الحُرية، والعيش بكرامة على أرض الوطن، واستعادة كافة الحُقوق التي سلبها القذافي ونظامه المنهار. واستناداً إلى شرعية هذه الثورة، واستجابةً لرغبة الشَّعب الليبي وتطلعاته إلى تحقيق الديمقراطية وإرساء مبادئ التَّعـــددية السياسية ودولة المؤسسات، وتطلعاً إلى مُجتمع ينعم بالاستقرار والطمأنينة والعدالة، وينهض بالعِلم والثقافة، ويحقق الرفاهية والرعاية الصِّحيـــة، ويعمل على تنشئة الأجيال الصَّـــاعدة على الرُّوح الإسلامية وحُب الخير والوطن. وانطلاقاً نحو مُجتمع المواطنة والعدالة والمساواة والازدهار والتقدم والرخاء، الذي لا مكان فيه للظلم والاستبداد والطغيان والاستغلال وحُكم الفرد، وإلى أن يتم التصديق على الدستور الدائم في استفتاء شعبي عام، فقد رأي المجلس الوطني الانتقالي المؤقت أن يصدر هذا الإعلان الدستوري، ليكون أساساً للحُكم في المرحلة الانتقالية" .

[96] تحقيق حول ليبيا أعده الحبيب الأسود في 2018 إنظر الرابط مشروع دستور ليبيا.. آمال تتقاذفها الفوضى والأقلَمة - عالم واحد - قضايا سياسية - البيان ((albayan.ae

[97] مقالنا في صحيفة النهار اللبنانية بعنوان 19/07/ 2020 الزلزال الليبيّ على مقياس حفتر! | النهار ((annahar.com

[98] حقوق الإنسان في دساتير العالم العربي دراسة تحليلية مقارنة المؤلف: د. رفعت صبري سلمان البياتي الناشر: دار الفارابي الطبعة: الأولى 2013 م

[99] Francis Hamon,Michel Troper,Georges Burdeau Droit Constitutionnel, 27e édition,Librairie Générale de droit et de Jurisprudence,EJA,2001. Paris

[100] محمد عبد الحميد أبو زيد سيادة الدستور وضمان تطبيقة دار النهضة العربية القاهرة 1989 ص 66

[101] https://www.droit-dz.com/forum/threads/891/

[102] "لا تعدل أحكام هذا القانون الأساسي المعدل إلا بموافقة أغلبية ثلثي أعضاء المجلس التشريعي المادة 120 القانون الأساسي الفلسطيني

[103] محمد كامل ليلة النظم السياسية الدولة والحكومة دار النهضة العربية للطباعة والنشر بيروت 1969 ص 154

[104] https://www.elections.eg/images/pdfs/decrees/nea-decree-ref19-38_2019.pdf

[105] https://www.maghress.com/marayapress/6447

[106] https://www.marefa.org/القانون_في_اليونان_القديمة

[107] http://www.ahram.org.eg/News/654352/76/202667/حوارات/د-فتحي-سرور-تعديل-الدستور-واجب-إذا-اقتضت-الظروف-وب.aspx

[108] محمد عبد الحميد أبو زيد سيادة الدستور وضمان تطبيقه دار النهضة العربية القاهرة 1989 ص 64

[109] http://dostour.eg/

[110] http://sites.birzeit.edu/cds/cdsNEW/arabic/constitution/constitution_3ed_draft.html

[111] http://www.bbc.com/arabic/middleeast/2011/12/111206_tunisia_constitution

[112] محسن خليل الطائفية والنظام الدستوري في لبنان الدار الجامعية بيروت 1992 ص 93

[113] علي عبد العال سيد أحمد فكرة القوانين الأساسية دراسة مقارنة دار النهضة العربية 1990 ص 13

[114] Constitutions take various forms. There are written and unwritten Constitutions. Great Britain for instance, has no written Constitution. It is guided by traditions developed over the years. However, most countries and particularly those in the developing world have written Constitutions. Most of these Constitutions have been developed and shaped by their colonial past. Some were negotiated with the leaving colonial powers. They were or are compromises between the interests of the leaving rulers and the ruled who were taking over power. Yet others are outcomes of protracted independence struggle – mostly armed.
http://repository.out.ac.tz/1646/1/CONSTITUTION_MAKING_IN_TANZANIA_(Chris_Maina_Peter)[1].pdf

[115] http://www.qanon.ps/news.php?action=view&id=16187

[116] www.tunisie-constitution.org/

[117] إنظر د عمار عباس القانون الدستوري الجزائري، مدونة أ.د عمار عباس، جامعة مُعسكر، الجزائر: ديسمبر 2019 ammarabbes.blogspot.com))

[118] مجلس الأمة دولة الكويت (kna.kw)الدستور الكويتي

[119] الدكتور نعمان الخطيب الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان 2011 ص 513

[120] http://www.kna.kw/clt-html5/run.asp?id=2024

[121] عبد الغني بسيوني النظم السياسية والقانون الدستوري منشأة المعارف الإسكندرية 1997 ص 390

[122] راجع في ذلك الدكتور محسن خليل النظم السياسية والقانون الدستوري منشأة المعارف بالاسكندرية الطبعة الثانية 1971 ص 577 وكذلك الدكتور عبد الغني بسيوني القانون الدستوري – المبادئ العامة الدار الجامعية بيروت 1987 ص 160

[123] الدكتور إبراهيم شيحا النظم السياسية والقانون الدستوري الدار الجامعية بيروت الطبعة الرابعة "بلا سنة نشر" ص 518

[124] أندريه هوريو القانون الدستوري والمؤسسات السياسية الجزء الأول الأهلية للنشر والتوزيع بيروت الطبعة الثانية 1977 ص 297

[125] الدكتور اسماعيل مرزة القانون الدستوري منشورات الجامعة الليبية- دار صادر 1969 ص 318

[126] رضا بهلول مبادىء أساسية في صياغة الدساتير والحكم الدستوري مؤسسة فريدريش ناومان مكتب عمان الأردن الطبعة الأولى2005

[127] محمد جمال الذنيبات النظم السياسية والقانون الدستوري دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان الطبعة الأولى 2003 ص 215

[128] راجع الدكتور نعمان الخطيب الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري دار الثقافة للنشر والتوزيع عمان الأردن 2011 ص 595

[129] عبد الغني بسيوني النظم السياسية والقانون الدستوري المرجع السابق ص 348

[130] الدكتور سليمان الطماوي النظم السياسية والقانون الدستوري دراسة مقارنة 1988 بلا دار نشر ص 113

[131] الدكتور محمد عبد الحميد أبو زيد سيادة الدستور وضمان تطبيقه دار النهضة العربية القاهرة 1989 ص 70

[132] الدكتور رمزي الشاعر النظرية العامة للقانون الدستوري مطابع دار السياسة الكويت 1972 ص 714

[133] الدكتور عبد الغني بسيوني المرجع السابق ص 350

[134] راجع في ذلك الدكتور نعمان الخطيب المرجع السابق

[135] دكتور محمد جمال الذنيبات المرجع السابق ص 217

[136] الدكتور نعمان الخطيب المرجع السابق ص 597 وما بعدها

[137] الدكتور مصطفى أبو زيد فهمي النظم السياسية والقانون الدستوري دار المطبوعات الجديدة الإسكندرية 2000 ص 179

[138] عبد الغني بسيوني المرجع السابق ص 351

[139] راجع في ذلك رابط المصري اليوم يناير 2014 «معاريف»: إقرار الدستور يُتمم «انقلاب السيسي» ((almasryalyoum.com

[140] راجع في ذلك مقال عز الدين شكري فشير في الواشنطن بوست فبراير 2019 Opinion | انقلاب السيسي على الدستور يهدد استقرار مصر - The Washington Post

[141] الدكتور عبد الغني بسيوني المرجع السابق ص 352

[142] الدكتور رمزي الشاعر المرجع السابق ص 717

[143] وقد أكد دستور الأكوادور لعام 2008 على حق للأفراد والمجتمعات مقاومة إتيان القطاع العام أو أشخاص طبيعيين أو هيئات اعتبارية غير حكومية بفعل أو إهمال يقوض، أو يمكن أن يقوض حقوقها الدستورية أو الدعوة إلى الاعتراف بحقوق جديدة. إنظر الرابط التالي 11- constitution_of_ecuador_2008.pdf (constitutionnet.org).

[144] راجع في ذلك موقع الأمم المتحدة حول الإعلان العالمي لحقوق الإنسان Universal Declaration of Human Rights | الأمم المتحدة

[145] راجع في ذلك الدكتور عبد الغني بسيوني المرجع السابق ص 356

[146] الدكتور إسماعيل مرزة المرجع السابق ص 377

[147] الدكتور سليمان الطماوي المرجع السابق النظم السياسية والقانون الدستوري ص 114

[148] الدكتور نعمان الخطيب المرجع السابق ص 607

[149] الدكتور إبراهيم شيحا النظم السياسية والقانون الدستوري دراسة تحليلية للنظام الدستوري اللبناني الدار الجامعية بيروت بلا سنة ص 542

[150] الدكتور رمزي الشاعر المرجع السابق ص 743

[151] الدكتور عبد الغني بسيوني المرجع السابق ص 360

[152] وهذا ما قام به المجلس العسكري في السودان حيث قررت اللجنة الأمنية العليا في السودان "اقتلاع النظام والتحفظ على رأس النظام في مكان آمن" وتعطيل العمل بالدستور وفرض حالة الطوارئ وحل مؤسسة الرئاسة وحل مجلس الوزراء، حسب بيان ألقاه وزير الدفاع عوض بن عوف قبل أن يقدم استقالته

[153] الدكتور إبراهيم عبد العزيز شيحا المرجع السابق ص 538

[154] الدكتور رمزي الشاعر المرجع السابق ص 746

[155] راجع في ذلك عبد الله بلغيث العدد 83 من مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية Volume 1, Numéro 1, Pages 82-ASJP 113 إنظر الرابط البناء الدستوري في الدول المغاربية في مرحلة الانتقال الديمقراطي: الجزائر نموذجا | ASJP (cerist.dz)

[156] المرجع السابق عبد الله بلغيث

[157] حمداني الوناس المجلة الجزائرية للدراسات السياسية العدد 83 Volume 4, Numéro 2, Pages 9-20-الانتقال الديمقراطي وأزمة التحول السياسي في الجزائر(1989-1992)_ التجربة و الآليات..pdf

[158] مقال المستشار لبيب حبيب في الوفد المصرية 2016 إنظر الرابط الدستور بين التعديل والثبات | الوفد ((alwafd.news

[159] http://www.lebanonfiles.com/news/1296497

[160] https://www.ministryinfo.gov.lb/21030 حيث قمنا بتقديم ورقة تحت عنوان الثقافات السائدة وثبات الدساتير"

[161] الدكتور عبد الحسين شعبان على الرابط في الدستور والدستورانية و"الدسترة" لـ الكاتب / عبد الحسين شعبان ((kitabat.com

[162] عبد الحسين شعبان نشرت في مجلة التسامح ، العددان 42 و43، كانون الأول (ديسمبر) 2013

[163] راجع بحثنا المقدم في المؤتمر الدولي الذي عقد في جامعة بيرزيت تحت عنوان الدين وحقوق الإنسان في الدساتير على الرابط التالي Religion and human rights.pdf

[164] نشرت في مجلة المنتدى (مجلة فكرية ثقافية - منتدى الفكر العربي- عمان) العدد 216، تشرين الأول/أكتوبر 2014 عبد الحسين شعبان

[165] http://democracy.ahram.org.eg/News/307.aspx

[166] المتغيرات الاجتماعية المحددة للدساتير / على ليلة - جمعية الأوان ((alawan.org

[167] راجع في ذلك د. بن حميد عبد القادر ود. بزروق حاج مجلة مدارات سياسية المجلد الثالث العدد 2 2019 ص 9- 18 الآليات القانونية المستحدثة لوضع الدساتير في الدول العربية في ظل تطور الحَراك العربي- الجزائر أنموذجا The Legal Mechanisms Developed to Establish Constitutions In Arab Countries in Lig.pdf

[168] راجع في ذلك إسماعيل زروقي – المركز الديمقراطي العربي على الرابط التعديل الدستوري في المرحلة الانتقالية دراسة مقارنة مصر و جنوب إفريقيا - المركز الديمقراطي العربي ((democraticac.de